




موسوع (الوسطية)

الحور الثالث الوسطية في ميدان الدعوة والعبادة

الجلد الثالث

كرسي الأمير سلطان بن عبد العزيز للدراسات الإسلامية المعاصرة كلية التربية - جامعة الملك سعود كرسي الأمير سلطان بن عبد العزيز للدراسات الإسلامية المعاصرة، ١٤٣٥ هـ
 فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
 كرسي الأمير سلطان بن عبد العزيز للدراسات الإسلامية المعاصرة
 موسوعة الوسطية. / كرسي الأمير سلطان بن عبد العزيز
 للدراسات الإسلامية المعاصرة ـ الرياض ، ١٤٣٥ هـ
 ت مج .
 ردمك: ٧-١٣-١١٠-١٠٠-٨٧٩ (مجموعة)
 ردمك: ١-٣٠-١١٠-٣٠١-٩٧٩ (مجموعة)
 ۱- الوسطية في الإسلام ٢- الموسوعات أ. العنوان
 ديوي ١٢١

رقم الإيداع : ۱۶۳۵/۸۸۱۵ ردملک: ۷-۳۱۱۱۱۱۱۱ (مجموعة) ردملک: ۲-۳۱۱۱۳ (مجموعة)



معالم الوسطية في العبادات الإسلامية دراسة تحليلية في ضوء السنة النبوية

د. فتح الدين محمد أبو الفتح البيانوني أستاذ مشارك في الحديث وعلومه كرسي الأمير سلطان للدراسات الإسلامية المعاصرة كلية التربية – جامعة الملك سعود – الرياض

معائم الوسطية في العبادات الإسلامية

فهرس الموضوعات

4.0	القدمة
٣٠٩	• التمهيد: مفهوم العبادة والوسطية
710	 المطلب الأول: شمول العبادات لجميع جوانب النفس الإنسانية
٣٢١	• المطلب الثاني: مراعاة طبيعة النفس البشرية
٣٤١	● المطلب الثالث: مراعاة قدرات النفس البشرية
٣٤٦	● المطلب الرابع: مراعاة حاجات النفس البشرية
٣٤٩	• المطلب الخامس: مراعاة أحوال النفس البشرية
707	 المطلب السادس: مراعاة البعد الفردي والاجتماعي في حياة الإنسان
" "、	• الخاتمة
*77	• فهرس المصادر والمراجع





المقدمة:


الحمد لله الذي جعل الأمة الإسلامية خير أمة أخرجت للناس، والصلاة والسلام على البشير النذير الذي تَمثّل منهج الوسطية فكرا وتطبيقا، فكان مبشرا ونذيرا، وداعيا إلى الله بإذنه وسراجا منيرا، ورضي الله عن آله الطيبين الطاهرين، وصحابته الأبرار المتقين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فالإسلام دين ارتضاه الله تعالى للعالمين، وأرسل به رسوله الأمين عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم. وقد اختص هذا الدين بخصائص أهلته ليكون خاتم الأديان، ولعل من أبرز تلك الخصائص خصيصة الوسطية والاعتدال، التي تعد إحدى القيم الحضارية الرئيسة، التي تتباهى بها الأمم والحضارات، وتجرص على التمسك بها والانطلاق منها، وتجنب كل ما يخل بها أو يبعد عنها.

وقد تجلت مظاهر الوسطية في جميع تشريعات الدين الإسلامي وأحكامه، فهو دين وسط في كل شيء، في التصور والاعتقاد، والتعبد والتنسك، والأخلاق والسلوك. وبذلك كانت الوسطية سمة رئيسة من سمات الأمة الإسلامية، أشار إليها القرآن الكريم صراحة، في قول الله عز وجل: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَكُمُ أُمَّةً وَسَطًا لِنَكُونُوا شُهَدَآءَ عَلَى النّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمُ شَهِيدًا ﴾ لسورة البقرة: ١٤٣.

والوسط في هذه الآية يعني الخيار والأجود، كما بينه الحافظ ابن كثير⁽¹⁾، والوسطية تعني العدل، فلا يظلم جانب على حساب جانب آخر، وتعني كذلك التوازن فلا يختل جانب على حساب جانب آخر، كما تعني التوسط بين طرفين متقابلين، فلا إفراط ولا تفريط، فالزيادة على المطلوب في الأمر إفراط، والنقص عنه تفريط وتقصير، وكل من الإفراط والتفريط ميل

⁽۱) انظر تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، (دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ)، ٢٢٧/١.





عن الجادة القويمة، وهو شر ومذموم (١). وقد رجح الإمام الطبري هذا المعنى في تفسير الآية السابقة، حيث يقول: "وأرى أن الله تعالى ذكره إنما وصفهم بأنهم "وسبَط"، لتوسطهم في الدين، فلا هُم أهل غُلوً فيه، غلوً النصارى الذين غلوا بالترهب، وقيلهم في عيسى ما قالوا فيه؛ ولا هُم أهلُ تقصير فيه، تقصير اليهود الذين بدّلوا كتاب الله، وقتلوا أنبياء هم، وكذبوا على ربهم، وكفروا به؛ ولكنهم أهل توسط واعتدال فيه، فوصفهم الله بذلك، إذ كان أحبّ الأمور إلى الله أوْسطُها "(١).

ويؤكد الإمام الشاطبي رحمه الله هذه القيمة الحضارية في التشريعات الإسلامية، فيقول: "الشريعة جارية في التكليف بمقتضاها على الطريق الوسط الأعدل، الآخذ من الطرفين بقسط لا ميل فيه، الداخل تحت كسب العبد من غير مشقة عليه ولا انحلال، بل هو تكليف جار على موازنة تقتضي في جميع المكافين غاية الاعتدال، كتكاليف الصلاة، والصيام، والحج، والجهاد،



⁽۱) انظر تفسير المنار، محمد رشيد بن علي رضا القلموني الحسيني، (الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠م)، ٤/٢.

 ⁽۲) جامع البيان، جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير أبو جعفر الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، (مؤسسة الرسالة، ط١٠، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م)، ١٤٢/٣.

⁽٣) انظر العبادة في الإسلام، للدكتور يوسف القرضاوي، ص١٧٩.

والزكاة، وغير ذلك"(١). فأحكام الشريعة حاملة على التوسط وسلوك طريق الاعتدال، وهو الأصل الذي يُرجع إليه، والحق الذي ينبغي التمسك به والحرص عليه، والميل عن ذلك تسويل من الشيطان وانحراف عن هدي الرحمن، وفي ذلك يقول بعض السلف: "ما أمر الله بأمر إلا اعترض الشيطان فيه بأمرين -لا يبالي بأيهما ظفر - غلو أو تقصير. فالمعين على الإثم والعدوان بإزائه تارك الإعانة على البر والتقوى، وفاعل المأمور به وزيادة منهي عنها، بإزائه تارك المنهى عنه وبعض المأمور به"(٢).

وقد تعددت الكتابات المعاصرة في موضوع العبادة في الإسلام وبيان مفهومها وطبيعتها وآثارها، ومن أهمها ما يأتي:

1 - كتاب "العبادة: دراسة منهجية شاملة في ضوء الكتاب والسنة"، لفضيلة الوالد الدكتور محمد أبو الفتح البيانوني حفظه الله تعالى، الذي عرض فيه لمعنى العبادة ونشأتها ودوافعها، كما بين من خلال المباحث الرئيسة للكتاب طبيعة العبادة في الإسلام، وضرورتها، وأقسامها، وخصائصها، ووظيفتها، وواقعها في حياة الناس، وسبيل علاج هذا الواقع. وختم الكتاب بدراسة تطبيقية لعبادة "الصلاة" في ضوء الدراسة النظرية السابقة "".

٢ - كتاب "العبادة في الإسلام" للدكتور يوسف القرضاوي، الذي عرض فيه لأهمية العبادة، وحقيقتها، ومجالاتها، وغايتها، وجوانب الإصلاح فيها، ثم تحدث عن عبادة الصلاة والزكاة والصيام والحج بشيء من التفصيل(1).

⁽۱) الموافقات، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، (دار ابن عفان، ط۱، ۱۵۱۷هـ/ ۱۹۹۷م)، ۲۷۹/۲.

⁽۲) مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، (مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، ١٩٩٥هـ /١٩٩٥م)، ٤٨٣/١٤. وانظر الوابل الصيب من الكلم الطيب، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، تحقيق: سيد إبراهيم، (دار الحديث، القاهرة، ط٣، ١٩٩٩م)، ص١٤٠.

⁽٣) انظر العبادة: دراسة منهجية شاملة في ضوء الكتاب والسنة، للدكتور مجمد أبو الفتح البيانوني، (دار السلام، القاهرة، ط١، ١٤٠٤/١٩٨٤م).

⁽٤) انظر العبادة في الإسلام، للدكتور يوسف القرضاوي، (مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٩٨٦م).



كما أشارت بعض الدراسات في موضوع الوسطية في الإسلام إلى بعض مظاهر الوسطية في الشعائر التعبدية، وليس ثمة دراسة -حسب اطلاع الباحث - تقدم تصورا متكاملا عن مظاهر قيمة "الوسطية" في جانب تشريع العبادات في الإسلام. وقد أفاد الباحث مما تناولته الدراسات السابقة من مسائل تتعلق بمظاهر الوسطية في العبادات، فعمل على جمع ما تفرق فيها حول هذا الموضوع، وفصل فيما يحتاج منها إلى تفصيل، وربط بعضها بما يشهد له من الأحاديث النبوية الشريفة، وأضاف إليها ما توصل إليه من خلال دراسة الأحاديث النبوية الشريفة المتعلقة بالموضوع، دراسة تحليلية تكشف عن معالم الوسطية والاعتدال في جانب العبادات والشعائر الإسلامية.

وقد جاءت خطة البحث مشتملة على مقدمة وتمهيد، وسنة مطالب تعرض لمظاهر الوسطية في العبادات الإسلامية، وخاتمة، وذلك على النحو الآتي:

مقدمة: تعرض لأهمية الموضوع وأسباب اختياره.

تمهيد: يبين مفهوم العبادة والوسطية.

المطلب الأول: شمول العبادات لجميع جوانب النفس البشرية.

المطلب الثاني: مراعاة طبيعة النفس البشرية.

المطلب الثالث: مراعاة قدرات النفس البشرية.

المطلب الرابع: مراعاة حاجات النفس البشرية.

المطلب الخامس: مراعاة أحوال النفس البشرية.

المطلب السادس: مراعاة البعد الفردي والاجتماعي في حياة الإنسان.

خاتمة تشتمل على نتائج البحث وتوصياته.





التمهيد: مفهوم العبادة والوسطية.

أولا: مفهوم العبادة:

١ - العبادة في اللغة(١):

العِبَادَةُ فِي اللغة: الطَّاعَةُ. والتَّعَبُّدُ: التَّنَسُكُ.

والْعَبْدُ: الإنسان، حُرًّا كَانَ أَو رَقِيقًا، يُدْهَبُ بِذَلِكَ إِلَى أَنه مَرْيُوبٌ لِبَارِيهِ. وَقَالَ ابْنُ الأَنباري: قُلَانٌ عَابِدٌ، وَهُوَ الْخَاضِعُ لِرَبِّهِ الْمُسْتَسْلِمُ المُنْقاد لأَمره. ومن ذلك قول الله عز وجل: ﴿ يَآأَيُهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِى خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَلهُ عَرْوَجَلَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِى خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَكُمْ تَتَقُونَ ﴾ والبقرة: ٢١، أَي: أَطيعوا رَبَّكُمْ.

وَالعُبُودِيَّةُ: إظهار التّذلّل، والعبادةُ أبلغُ منها، لأنها غاية التّذلّل، ولا يستحقّها إلا من له غاية الإفضال، وهو الله تعالى، ولهذا قال سبحانه: ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلّا تَعَبُدُواْ إِلّا إِيَّاهُ ﴾ [الإسراء: ٢٣].

والعبادة ضربان: عبادة بالتسخير، وهي للإنسان، والحيوانات، والنبات. وفيها دلالة صامتة ناطقة بكونها مخلوقة، وأنها خلق فاعل حكيم. وعبادة بالاختيار، وهي للإنسان، وبها يستحق الثواب، وهي المأمور بها في نحو قوله تعالى: ﴿ يَنَا أَيُهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الّذِى خَلَقَكُمْ وَالّذِينَ مِن فَبْلِكُمْ لَعَلّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ٢١]، وقوله سبحانه: ﴿ وَاعْبُدُوا اللّهَ وَلا نُشْرِكُوا بِهِ عَشَيْعًا ﴾ [النساء: ٣٦](").

٢ - العبادة في الاصطلاح:

يطلق لفظ العبادة في الاصطلاح على معنيين (١٠)، وهما العبادة بالمعنى العام، والعبادة بالمعنى الخاص.

⁽۱) انظر مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الرازي، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، (المكتبة العصرية، بيروت، ط٥، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م)، ص١٩٨٠: ولسان العرب؛ لمحمد بن مكرم بن على الإفريقي، (دار صادر، بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ)، ٢٧٠/٣ -٢٧٩.

⁽٢) انظر المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، (دار القلم، بيروت، ط١، ١٤١٢ه).، ص٥٤٢.

⁽٣) انظر العبادة، للدكتور محمد أبو الفتح البيانوني، ص١٦ -١٩.




فالعبادة بالمعنى العام تشمل جميع أفعال الإنسان التي يقوم بها امتثالا لأوامر خالقه وتعظيما له. وعلى هذا المعنى جاء تعريف عدد من الأئمة لمصطلح العبادة، ومن ذلك تعريف الإمام ابن تيمية العبادة، حيث يقول: "العبادة هي اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة". وضرب لذلك مثلا بالصلاة والزكاة والصيام والحج وصدق الحديث وأداء الأمانة وبر الوالدين وصلة الأرحام وحب الله ورسوله وخشية الله والإنابة إليه وإخلاص الدين له والصبر لحكمه والشكر لنعمه والرضا بقضائه والتوكل عليه والرجاء لرحمته والخوف من عذابه، وغير ذلك من الأعمال المحبوبة والمرضية له سبحانه وتعالى، والتي خلق الخلق لها(۱).

ومن ذلك أيضا تعريف الإمام الجرجاني للعبادة بأنها: "فعل المكلف على خلاف هوى نفسه؛ تعظيمًا لربه"(٢). وكذلك تعريف الشيخ زكريا الأنصاري بأنها: "مَا تُعبِّد به بِشَرْط النِّيَّة وَمَعْرِفَة المعبود. وَيُقال: تَعْظِيم اللَّه تَعَالَى بأَمْره"(٢). وقد جمع التعريفات السابقة الإمام المناوي بقوله: "العبادة: فعل المكلف على خلاف هوى نفسه تعظيما لربه. وقيل: تعظيم الله وامتثال أوامره. وقيل: هي الأفعال الواقعة على نهاية ما يمكن من التذلل والخضوع"(٤).

وقد جاء لفظ العبادة بهذا المعنى العام في حديث عَدِيّ بْنِ حَاتِم رضي الله عنه قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيُّ وَفِي عُنُقِي صَلِيبٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: «يَا عَدِيُّ اطْرَحْ هَذَا الْوَثَنَ مِنْ عُنُقِكَ»، فَطَرَحْتُهُ فَانْتَهَيْتُ إلَيْهِ وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ بَرَاءَةَ، فَقَرَأَ هَذِهِ الْآيةَ:

⁽٤) التوقيف على مهمات التعاريف، زين الدين عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين المناوى، (عالم الكتب، القاهرة، ط١، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م)، ص٢٣٥.



⁽۱) انظر العبودية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، تحقيق: محمد زهير الشاويش، (المكتب الإسلامي، بيروت، ط۷، ۱٤۲٦هـ/۲۰۰۵م)، ص32. وانظر الفتاوى الكبرى لابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، (دار الكتب العلمية، ط۱، ۱۵۲۸هـ - ۱۵۷۸م)، ۱۵۶/۵ - ۱۵۰۰.

⁽۲) التعريفات، علي بن محمد بن غلي الزين الشريف الجرجاني، (دار الكتب العلمية، بيروت، ط١٠، ١٤٠هـ/١٩٨٣م)، ص١٤٦.

⁽٣) الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة، زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، تحقيق: د. مازن المبارك، (دار الفكر المعاصْر، بيروت، ط١، ١٤١١ه)، ص٧٧.

{اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ} التوبة: ٣١ حَتَّى فَرَغَ مِنْهَا، فَقُلْتُ: إِنَّا لَسِنْنَا نَعْبُدُهُمْ، فَقَالَ: «أَلَيْسَ يُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فَتُحَرِّمُونُهُ، ويُحِلُّونَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فَتُحَرِّمُونُهُ، ويُحِلُّونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَتَسِنْتَحِلُونَهُمْ، قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: «فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ» (١٠).

أما العبادة بالمعنى الخاص، فتطلق على أعمال مخصوصة أمر الله تعالى عباده بالقيام بها، كالصلاة والزكاة والصيام والحج ونحو ذلك من "الشعائر التعبدية". وتمثل أركان الإسلام الخمسة أهم أنواع العبادة بالمعنى الخاص، فقد جاء التنبيه إلى أهميتها في الحديث المشهور عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ في: «بُنِيَ الإسلامُ علَى خَمْس؛ شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا وَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالحَجِّ، وَصَوْم رَمَضانَ»(١٠). كما أناط الشارع عصمة الدماء والأموال بالقيام بتلك الشعائر، ويشهد لذلك قوله ويُقيمُوا النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُؤتِّنُوا الزَّكَاة، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّى دِمَاءَهُمْ وَأَمُوالَهُمْ وَلَهُمْ وَأَمُوالَهُمْ عَلَى اللَّهِ، "أ.

⁽۱) المعجم الكبير، سليمان بن أحمد: أبو القاسم الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، (مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط۲، د.ت.)، ۹۲/۱۷. وهو عند الترمذي بلفظ: «يا عدي اطرح عنك هذا الوثن»، وسمعته يقرأ في سورة براءة: {اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله} اللتوبة: ۱۳۱، قال: «أما إنهم لم يكونوا يعبدونهم، ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئا استحلوه، وإذا حرموا عليهم شيئا حرموه». سنن الترمذي، للإمام محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض، (مكتبة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط۲، ۱۳۹٥هـ/۱۹۷۵م)، أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة التوبة، ٥/٧٧٨. وقال: "هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث عبد السلام بن حرب، وغطيف بن أعين ليس بمعروف في الحديث".

⁽۲) صحيح البخاري، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، (دار طوق النجاة، ط۱، ۱۲۲۲ه). كتاب الإيمان، باب قَوْلِ النّبيّ : «بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ»، رقم: ٨، ١٠/١: والإمام مسلم في صحيحه، صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (دار إحياء التراث العربي، بيروت، دت.)، كتاب الإيمان، باب قَوْلِ النّبيّ يَّذِ: «بُنِيَ الإسلامُ عَلَى خَمْس»، رقم: ١٦، ٥٤/١.

⁽٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب الإيمان، باب {فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم}، رقم ٢٥، ١٤/١؛ والإمام مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله، رقم ٢٠، ١/١٥.



ونظرا لأهمية هذه الشعائر، فقد خصها الفقهاء بأحكام مشددة، حتى قرروا قتال أهل بلدة تجمع على ترك أي شعيرة منها، فعن سعيد بن جبير عن عمر رضي الله عنه أنه قال: "لَوِ النَّاسُ تَرَكُوا الْحَجَّ لَقَاتَلْنَاهُمْ عَلَيْهِ، كَمَا تُقَاتِلُهُمْ عَلَى الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ»"(١).

والعبادة بهذا المعنى تحمل معنى الغاية والوسيلة في آن واحد، فهي غاية في حد ذاتها، وهو الوصف الغالب عليها، لأنها قربة وطاعة لله وخضوع عملي له سبحانه. لكنها في الوقت نفسه تحمل معنى الوسيلة وذلك لكونها سببا في استحقاق الثواب، والحصول على رضوان الله تعالى (٢٠).

والعبادة بالمعنى العام والخاص هي الوظيفة الرئيسة التي خلق الإنسان لأجلها، وقد بين الله تعالى ذلك في كتابه العزيز، فقال سبحانه: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلِجِّنَ وَٱلْإِنسَ الله تعالى ذلك في كتابه العزيز، فقال سبحانه: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اللهِ الذاريات: ٥٦. وقال سبحانه: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اللهِ اللهِ اللهُ وَاللهُ وَاللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ وَاللهُ وَاللهُ وَاللهُ وَاللهُ وَاللهُ وَاللهُ وَاللهُ وَاللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ وَاللهُ وَلَهُ وَاللّهُ وَاللّه

ثانيا: مفهوم الوسطية:

الوسطية في اللغة (٢):

الوسطية لفظ مشتق من الوسط، والوسط، بالتَّحْرِيكِ: اسْمٌ لِمَا بَيْنَ طَرَفَيِ الشَّيْءِ، وقَدْ يأْتي صِفَةً -وإن كَانَ أَصله أَن يَكُونَ اسْمًا - مِنْ جِهَةِ أَن أُوسط الشَّيْءَ أَفضله وَخِيَارُهُ، كوسَط الْمَرْعَى خيرٌ مِنْ طَرَفَيْهِ، وكوسَط الدَّابَةِ لِلرُّكُوبِ خَيْرٌ مِنْ طَرَفَيْهَا لِتَمَكُّن الرَّاكِبِ.

قالوسط من كل شيء أفضله وخيره، وهو معنى قوله تعالى: ﴿ وَكَذَالِكَ جَعَلْنَكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ [البقرة: ١٤٣]. قَالَ الزَّجَّاجُ: فِيهِ قَوْلَانِ: قَالَ بَعْضُهُمْ وسَطاً

⁽۱) السنة، أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون البغدادي الحنبلي، تحقيق: د. عطية الزهراني، (دار الراية، الرياض، ط١٤١٠هـ/ ١٤٨٩م)، 20/٥.

⁽٢) انظر العبادة، للدكتور محمد أبو الفتح البيانوني، ص١٨.

⁽٣) انظر لسان العرب، لابن منظور، ٢٦٦/٧ -٤٣٢.

عَدْلًا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ خياراً، وَاللَّفْظَانِ مُخْتَلِفَانِ وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ، لأَن العَدْل خَيْر وَالْخَيْرُ عَدْلٌ. وقد جاء في الحديث الشريف: (خير الأمور أواسطها)(۱). ويُقَال: هُوَ من أوسط قومه، أَى: خيارهم.

وفي المعجم الوسيط: "وسَطُ الشَّيْء: مَا بَين طَرِفَيْهِ، وَهُوَ مِنْهُ، والمعتدل من كل شَيْء... وَالْعدْل وَالْخَيْر"(٢). فالوسطية في اللغة تعني الاعتدال والخيرية، والبعد عن الإفراط والتفريط، وعن التشدد والتساهل.

٢ - الوسطية في الاصطلاح:

يقصد بالوسطية في الاصطلاح التوسط أو التعادل بين طرفين متقابلين أو متضادين، بحيث لا ينفرد أحدهما بالتأثير ويطرد الطرف المقابل، ولا يأخذ أحد الطرفين أكثر من حقه ويطغى على مقابله ويحيف عليه. ومثال الأطراف المتقابلة أو المتضادة: الربانية والإنسانية، الروحية والمادية، الأخروية والدنيوية، الوحي والعقل، الماضوية والمستقبلية، الفردية والجماعية، الواقعية والمثالية، الثبات والتغير. فلا بد من أنّ يكون هناك توازن بين تلك المتقابلات، فيُفسنح لكل طرف منها مجاله، ويُعطَى حقه بالقسط أو بالقسطاس المستقيم، بلا غلو ولا تقصير، ولا طغيان ولا إخسار (٢٠). ومن أهم سمات الوسطية الخيرية والاستقامة واليسر والعدل والحكمة. (١٠)

والوسطية في العرف الشائع في زماننا تعني الاعتدال في الاعتقاد والموقف والسلوك والنظام والمعاملة والأخلاق(٥)، وهي حالة محمودة تعصم الفرد من الميل

⁽۱) الحديث ضعيف، قال الإمام السخاوي: رواه ابن السمعاني في ذيل تاريخ بغداد لكن بسند فيه مجهول عن علي شه مرفوعا، وللديلمي بلا سند عن ابن عباس مرفوعا: خير الأعمال أوسطها، في حديث أوله: دوموا على أداء الفرائض. انظر كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، للشيخ إسماعيل بن محمد العجلوني، (مؤسسة الرسالة، ١٩٨٥م)، ٢٢٧/٢.

⁽٢) المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، دار الدعوة، ١٠٣١/٢.

⁽٣) انظر الخصائص العامة للإسلام، للدكتور يوسف القرضاوي، (مؤسسة الرسالة، ط١٠، ١٩٩٧م)، ص١١٥.

⁽٤) انظر الوسطية في ضوء القرآن الكريم، للدكتور ناصر بن سليمان العمر، (دار الوطن، الرياض، طاً، ١٤١٣هـ)، ص٥٥ وما بعدها. • •

⁽٥) إنظر الوسطية مطلبا شرعيا وحضاريا، للدكتور وهبة الزحيلي، (المركز العالمي للوسطية، الكويت، ط١، ١٤٢٧ه/٢٠٠٦م)، ص١٢.



إلى جانبي الإفراط والتفريط، وتحمله على اتباع الأفضل والأعدل والأجود والأكمل(١).

أما المقياس الذي تعرف به الوسطية وتوزن، فقد وضحه الإمام الشاطبي بقوله: "والتوسط يعرف بالشرع، وقد يعرف بالعوائد، وما يشهد به معظم العقلاء، كما في الإسراف والإقتار في النفقات"(٢).

وقد صبغت قيمة الوسطية والاعتدال جميع تعاليم الإسلام وأحكامه في جانب العقيدة والعبادة والشريعة، حتى أضحت سمة رئيسة من سمات الأمة الإسلامية، أشار إليها القرآن الكريم صراحة، في قول الله عز وجل: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِنَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ السورة البقرة ١٤٣٠.

وفيما يلي عرض لأبرز معالم الوسطية والاعتدال في جانب الشعائر التعبدية، من خلال المطالب الآتية.



⁽١) انظر وسطية الإسلام، للدكتور أحمد عمر هاشم، (دار الرشاد، ١٩٩٨م)، ص٧.

⁽٢) الموافقات، للإمام الشاطبي، ٢٨٧/٢.

المطلب الأول: شمول العبادات لجميع جوانب النفس البشرية:

مما يميز العبادات الإسلامية عن غيرها من العبادات، شمولها لجميع جوانب النفس البشرية الثلاثة، وهي: الروح، والعقل، والجسد(1)، وعدم إهمال أي جانب منها على حساب جانب آخر. فالجانب الروحي يتعلق بالقلب والروح، ويشعر المرء بصلته بخالقه عز وجل، والجانب العقلي يدفع الإنسان إلى إعمال فكره والتفكر في نفسه والكون المحيط به، والجانب الجسدي يُظهر الخضوع للخالق عز وجل، ويعمل على المحافظة على صحة الجسد وقوته. وقد عملت العبادات الإسلامية على تزكية هذه الجوانب الثلاثة، بطريقة تضمن انسجامها وعدم التناقض فيما بينها، في توازن بديع أبدعه خالق هذا الإنسان، والعالم بما يصلحه ويحقق له السعادة في الدنيا والآخرة.

فالجانب الأول، وهو الجانب الروحي، يتجلى في العبادات الآتية:

العلاقة بين الخالق والمخلوق، وبث للرضا والاطمئنان في النفس، كما أنها سبب في معية الله تعالى وحفظه، فقد جاء في الحديث الشريف: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ سبب في معية الله تعالى وحفظه، فقد جاء في الحديث الشريف: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ في القَلْ رَسُولُ الله في يَقُولُ الله عَزَّ وَجَلَّ: «أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي (٢)، وَأَنَا مِنْدَ ظَنْ عَبْدِي بِي (١)، وَأَنَا مَعْهُ حِينَ يَدْكُرُنِي، إِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ، ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلْ هُمْ خَيْرٌ مِنْهُمْ، وَإِنْ تَقَرَّبَ مِنِي شبئرًا (١)، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ مَلْ هُمْ خَيْرٌ مِنْهُمْ، وَإِنْ تَقَرَّبَ مِنِي شبئرًا (١)، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ مَرْوَلَةً هَرُولَةً هَرُولَةً مَنْ عَبْدِي بِي، وَأَنْ مَعْهُ إِذَا دَعَانِي (٥).

⁽١) انظر العبادة، للدكتور أبو الفتح البيانوني، ص٢٧ -٣٩.

 ⁽۲) (أَنَا عِنْدَ ظُنِّ عَبْدِي مِي): الْمُرَادُ بِهِ الرَّجَاءُ وَتَأْمِيلُ الْعَفْوِ. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، (دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط۲، ۱۳۹۲ه)، ۲/۱۷.
 (۳) (وَإِنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْرًا): أي: مَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ بِطَاعَتِي تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بِرَحْمَتِي وَالتَّوْفِيقِ وَالْإِعَائَةِ وَإِنْ زَادَ زَدْتُ. المنهاج، للإمام النووي، ۳/۱۷.

⁽ع) أخرجه البخاري (٧٤٠٥)، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: {وَيُحَدِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ} اآل عمران: ٢٨]، ١٢١/٩؛ ومسلم (٢٦٧٥) واللفظ له، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب الْحَتُ عَلَى ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى، ٢٠٦١/٤.

⁽٥) أخرجه مسلّم (٢٦٧٥)، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب هَضْلِ الذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ وَالتَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، ٢٠٦٧/٤.



وقد غطت عبادة الذّكر والدعاء جميع جوانب الحياة الإنسانية وأحوالها، فهناك أذكار الصباح والمساء، وأذكار النوم والاستيقاظ، وأذكار الطعام والشراب، وأذكار الدخول إلى المنزل والخروج منه، وأذكار السفر، وأذكار الحوف، وأذكار المرض، وغير ذلك. فلكل حالة من الحالات التي يمر به الإنسان ما يناسبها من الأدعية والأذكار التي تجعله على صلة روحية دائمة بخالقه، يستمد منه العون، ويسأله الحفظ والسلامة في مسيرة هذه الحياة.

٢ - عبادة الصلاة، وهي صلة بين العبد وربه، حيث يقف المصلي بين يدي الله تعالى، ويناجيه معلنا خضوعه واستسلامه لأوامره ونواهيه، ورجاءه في جنته ورضوانه، وقد أشار النبي والله المعنى بقوله: «إنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلاَتِهِ قَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ، أَوْ إِنَّ رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ القِبْلَةِ، فَلاَ يَبْزُقَنَّ أَحَدُكُمْ قَبَلَ قِبْلَتِهِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ» (١). وقد كان السلف رحمهم الله تعالى يقدرون للصلاة قدرها، ويولونها اهتماما كبيرا، حتى روي عن بعضهم أنه كان إذا قام إلى الصلاة ارتعد واصفر لونه، فكُلم في ذلك، فقال: إني واقف بين يدى الله تعالى، وحُقَّ لى هذا مع ملوك الدنيا، فكيف مع ملك الملوك (٢).

ولا يخفى ما للصلاة من أثر في تعميق صلة الإنسان بخالقه، وتزكية روحه وأخلاقه، فهي تحجز المسلم عن المعاصي والمنكرات، كما قال الله تعالى: ﴿ أَتُلُ مَا أُوحِى إِلَيْكَ مِنَ ٱلْكِنْكِ وَأَقِمِ ٱلصَّكَاوَةُ إِنَّ ٱلصَّكَاوَةُ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْسَاءِ وَٱلْمُنكِرُ وَلَذِكُرُ ٱللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعَلَمُ مَا تَصْنَعُونَ ﴾ العنكبوت: 20.

كما تنقي الصلاة المسلم وتطهره من الذنوب والآثام، ففي الحديث الشريف: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَعْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ، هَلْ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ، قَالَ: «فَذَلِكَ مَثَلُ هَلْ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ، قَالَ: «فَذَلِكَ مَثَلُ



⁽۱) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب الصلاة، باب حَكَّ البُزَاقِ باليَدِ مِنَ المَسْجِدِ، رقم: ٤٠٥، ١٠/٠؛ والإمام مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النَّهْي عَنِ البُّصناق فِي الْمَسْجِدِ فِي الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا، رقم: ٥٥١، ٣٩٠/١.

 ⁽٢) انظر الجامع لأحكام القرآن، للإمام أبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري الخزرجي القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، (دار الكتب المصرية، القاهرة، ط٢، ١٩٦٤هـ/١٩٦٤م)، ٢٤٨/١٢.

الصَّلُوَاتِ الْخُمْسِ، يَمْحُو الله بهِنَّ الْخُطَايَا»(''). وبذلك يطيب قلب المصلي وتزكو نفسه، ويشعر بالطمأنينة والارتياح، وقد نبه المصطفى على هذا المعنى، عندما خاطب بلالا ، بقوله: «يَا بِلَالُ أَقِم الصَّلَاةَ أَرِحْنَا بِهَا»(''). فقد كان اشتغاله عليه الصلاة والسلام بالصلاة راحة له، حيث كان يعد غيرها من الأعمال الدنيوية تعبا، فكان يستريح بالصلاة، لما فيها من مناجاة الله تعالى(''). ويشهد لذلك قوله : «وجعلت قرة عيني في الصلاة»('')، وقرة عين المرء ما يطمئن إليه قلبه، وتسعد به روحه، وتطيب به حياته.

٣ - عبادة الصيام، ويتجلى الجانب الروحي فيها في مراقبة الله عز وجل حال الإمساك عن الطعام والشراب أثناء الصيام، وقد نص القرآن الكريم على أن الهدف الرئيس لفرض الصيام هو تعميق الشعور بتقوى الله تعالى، ومراقبته سبحانه في السر والعلن، قال تعالى: ﴿ يَتَأَيُّهَا الّذِينَ ءَامَنُوا كُنِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيامُ كَمَا كُنِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيامُ كَمَا كُنِبَ عَلَى اللّذِينَ عَلَى اللّذِينَ عِن قَبْلِكُمُ لَنَاقُونَ ﴾ البقرة:١٨٣.

والصيام من العبادات الخالصة لله تعالى، ففي الحديث القدسي: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: الصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدَعُ شَهْوْتَهُ وَأَكْلُهُ وَشُرْبَهُ مِنْ أَجْلِي،

⁽۱) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب مواقيت الصلاة، باب الصَّلُوَاتُ الخَمْسُ كَفَّارَةٌ، رقم: ٥٢٨، ١١٢/١؛ والإمام مسلم في صحيحه واللفظ له، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب الْمَشْيِ إِلَى الصَّلَاةِ تُمْحَى بِهِ الْخُطَايَا، وتُرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتُ، رقم: ٦٦٧، ١٩٦١.

⁽٢) سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد (المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، دت.)، كتاب الأدب، باب في صلّاةِ الْعَتَمةِ، رقم: ٤٩٨٥، ٢٩٦/٤. وقد صحح الحافظ العراقي إسناده في المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط١٠ الاحتاد ١٩٥٠م)، ص١٩٥٥.

⁽٣) انظر عون المعبود شرح سنن أبي داود، أبو عبد الرحمن محمد أشرف العظيم آبادي، (دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤١٥ه)، ٢٢٥/١٣٠.

⁽٤) المجتبى من السنن (السنن الصغرى للنسائي)، للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٢، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م)، كتاب عشرة النساء، باب حُبُّ النُّساء، رقم ٣٩٤٠، /٦١٧. وقال الحافظ العراقي: "رَوَاهُ النَّسائِيِّ وَالْحَاكِم من حَديث أنس بإسناد جيد"، المغني عن حمل الأسفار، ص٢٦٦.




وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَلِلصَّاثِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ حِينَ يُفْطِرُ، وَفَرْحَةٌ حِينَ يَلْقَى رَبَّهُ، وَلَخُلُوفُ فَم الصَّائِم أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ ريح المِسْكِ»(۱).

وهكذا تؤدي العبادات التي يغلب عليها الجانب الروحي إلى تعميق صلة المرء بخالقه، وتزكية روحه وتخليصها من الآفات والأدران، حتى تصفو وتطمئن، وتسمو على جسده، وتتغلب على غرائزه وشهواته.

والجانب الثاني: الجانب العقلي الذي يدفع الإنسان إلى إعمال فكره في الكون الذي يعيش فيه، والتعرف على خالقه وحقيقة نفسه، فيشعر بعبوديته، وافتقاره إلى مولاه، واعتماده عليه. ويتجلى هذا الجانب في قراءة القرآن الكريم الذي يدعونا إلى التأمل والتدبر في آيات الله تعالى ومخلوقاته، والتعرف على الائه ونعمه، قال تعالى: ﴿ وَأَنزَلْنَا ٓ إِلَيْكَ الذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَهُمْ لَائمُ ونعمه، قال تعالى: ﴿ وَأَنزَلْنَا ٓ إِلَيْكَ الذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَهُمْ لَيْكَكُرُونَ ﴾ النحل: ٤٤؛ ﴿ وَأَنزَلْنَا وَجَعَلَ فِيهَا رَوْسِي وَأَنْهَزُا وَمِن كُلِ الثَّمَرَتِ جَعَلَ فِيهَا رَوْسِي وَأَنْهُرُا وَمِن كُلُ الثَّمَرَتِ جَعَلَ فِيهَا رَوْسِي وَأَنْهُرُونَ اللَّمَا المِعْلَى الوصول إلى غير ذلك من الآيات الداعية إلى التفكر وإعمال العقل، في سبيل الوصول إلى الحق والاهتداء إلى الصراط المستقيم.

كما يتجلى الجانب العقلي في العبادات الإسلامية في عبادة الصلاة، بما فيها من تلاوة لآيات القرآن الكريم، وبعض الأذكار والدعوات الأخرى، حيث يُعمل المصلي عقله ويتفكر في معاني ما يتلوه من تلك الآيات والأذكار، وبقدر ما يكون الإنسان متهيئا لهذه العبادة ومستحضرا قلبه وعقله في أدائها، بقدر ما يكون أجره وثوابه وظهور آثار هذه العبادة عليه. فالناس تختلف أحوالهم في ثواب صلواتهم على حسب حالاتهم في إقامتها"، وفي الحديث الشريف عَنْ عَمَّار

٢ انظر شرح سنن آبي داود، للإمام بدر الدين محمود بن أحمد العينيي، تحقيق: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري، (مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ٤٢٠هـ/١٩٩٩م)، ٤٥٥/٣.



⁽۱) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب التوحيد، باب قُولِ اللَّهِ تَعَالَى: {يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كُلاَمَ اللَّهِ} الفتح: ١١٥، رقم: ٧٤٩٢، ٧٤٩٢؛ والإمام مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب فَصْلُ الصِّيَام، رقم: ١١٥١، ٨٠٧/٢.

بْنِ يَاسِرِ ﴿ مَا لَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﴾ يَقُولُ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَنْصَرِفُ وَمَا كُتِبَ لَهُ إِلَّا عُشْرُ صَلَاتِهِ تُسْعُهَا تُمنُّهَا سُدُسُهَا خُمْسُهَا رُبْعُهَا تُلْتُهَا نِصِفْهَا» (١٠).

أما الجانب الثالث، وهو الجانب الجسدي، فيتجلى فيما تشتمل عليه بعض العبادات من نشاط جسدي، أو سلوك صحي، يعين على الحفاظ على صحة الإنسان، ووقايتها من الأمراض والآفات.

فمن الأنشطة الجسدية في العبادات الإسلامية، ما تشتمل عليه عبادة الصلاة من الحركات المتمثلة في القيام والركوع والسجود، فهي بكيفيتها المأثورة أشبه بالتمرينات الرياضية التي يقوم بها الرياضيون لتقوية الجسم ورياضة أعضائه (٢).

ومن ذلك أيضا ما تشتمل عليه عبادة الحج من طواف وسعي ورمي وحلق، ونحو ذلك من الأعمال التي تتطلب نشاطا جسديا محددا، يعين على الحفاظ على صحة الجسم وحيويته ومعالجة بعض أدواء وعلله، حسب ما أثبتته الدراسات المعاصرة في هذا الموضوع (٢).

ومن السلوكيات الصحية في العبادات الإسلامية، ما تشتمل عليه عبادة الصيام من أمر بالانقطاع عن الطعام والشراب لفترة محدودة، وفي هذا العديد

من الفوائد الصحية، التي تحدثت عنها الدراسات والأبحاث المعاصرة⁽¹⁾. وقد جاء في الحديث الضعيف: «صوموا تصحوا»⁽⁰⁾.

⁽۱) أخرجه الإمام أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب مَا جَاءَ فِي نُقْصَانِ الصَّلَاةِ، رقم: ٧٩٦، ٢١١/١. والإمام أحمد في نُقْصَانِ الصَّلَاةِ، رقم: ٧٩٦، ٢١١/١. والإمام أحمد في مسنده، انظر: مسند الإمام أحمد بن حنبل أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، (مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ/٢٠١م)، ١٨٩/٣١؛ وقال العراقي: "أخرجه أحمد بإسنناد صحيح"، المغني عن حمل الأسفار للإمام العراقي، ص٢٠٣٠.

⁽٢) انظَّر العبادة في الإسلام، للدكتور يوسف القرضاوي، ص٢١٨.

⁽٣) انظر مثلا: وفي الصلاة صحة ووقاية، فارس علوان، (دار السلام، ١٩٩٥)؛ وعالج نفسك بالصلاة: الصلاة خير العبادات وأفضل العادات، محيى الدين عبد الحميد، (دار القادسية، ١٩٩٤م).

⁽٤) انظر مثلا: عالج نفسك بالصوم: الصوم والصحة، نجيب الكيلاني، (مؤسسة الرسالة، ١٩٧٨م)؛ والصوم وأمراض السمنة، محمد علي البار، (الدار السعودية، ١٩٨٤)؛ الصوم عبادة ووقاية، محيي الدين عبد الحميد، (دار القادسية، ١٩٩٣م).

⁽٥) الطب النبوي، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، تحقيق: مصطفى خضر دونمز التركي، (دار ابن حزم، ط١، ٢٠٠٦م)، ٢٣٦/١. وقال الإمام العراقي: "أخرجه الطّبَرَانِيّ فِي الْأَوْسَط، وَأَبُو نعيم فِي الطّبّ النَّبَوِيّ، من حَبيث أبي هُرَيْرَة بسنَد ضَعِيف". المغني عن حمل الأسفار للإمام العراقي، ص٩٧٣.




ومن ذلك أيضا ما تشتمل عليه عبادة الوضوء من غسل وتنظيف لأعضاء الإنسان التي تظهر عادة وتتعرض للغبار والتلوث، وكذلك استخدام السواك الذي يطهر الفم ويطيِّب رائحته، ففي الحديث الشريف: «السِّواك مَطْهَرَةٌ لِلْفَم مَرْضَاةً لِلرَّبِّ»(١). ولا يخفى ما لهذه الأعمال ونحوها من حفاظ على نظافة أعضاء الجسم ووقايتها من الأمراض.

وهكذا يعمل الجانب الجسدى في العبادات الإسلامية، على المحافظة على جسم الإنسان وصحته، حيث تساعد هذه الأعمال والسلوكيات على العناية بجسم الإنسان، والحفاظ على صحته وحيويته، ودرء ما قد يصيبه من الأمراض والآفات بإذن الله تعالى. فالله عز وجل أمر المسلم بالقيام بتلك الأعمال والتصرفات، وهو الغني عنها سبحانه، وجعل بعضا منها أركانا رئيسة في العبادات الإسلامية المفروضة، لا تصح العبادة إلا بالقيام بها، وما ذلك إلا لحكمة بالغة يعلمها سبحانه وتعالى، ومن مظاهر هذه الحكمة ما تعود به هذه الأفعال على القائم بها من نفع صحى، وما تدفع عنه من ضرر بدني بأمر الله سبحانه وتعالى وتقديره.

وغالبا ما تجتمع هذه الجوانب الثلاثة، الروحية والعقلية والجسدية، في الشعائر التعبدية الرئيسة، وقد يبرز منها جانب أو أكثر في غيرها من العبادات، لكنه لا يمكن أن تتجرد أي عبادة من العبادات عن تلك الجوانب جميعا، وإلا كانت العبادة عند ذلك عادة أو عملا لا شعوريا، لا أثر له في حياة الإنسان. فالعبادات في الإسلام مدارس تربوية، تتنوع مناهجها وأساليبها ووظائفها التربوية، وهكذا يتنقل الإنسان في أدائه للشعائر التعبدية بين رقى روحى يشعره بقربه من خالقه ومحبته له، واطمئنان نفسى يرفع عنه هموم الحياة وأثقالها، وتأمل فكرى يدفعه لإعمال عقله في آيات الله تعالى ومخلوقاته، وخضوع جسدى عملى لأوامر الله وتشريعاته، يشعر بافتقار العبد إلى خالقه وتسليمه له، كما يحفظ عليه صحته ويقيم له شؤون حياته (٢).

⁽٢) انظر العبادة، للدكتور أبو الفتح البيانوني، ص٣٧ -٣٩.



⁽١) أخرجه الإمام البخاري -معلقا بصيغة الجزم - في صحيحه، كتاب الصوم، باب سِوَاكِ الرَّطْبِ وَاليَابِس لِلصَّائِم، ٣١/٣.

المطلب الثانى: مراعاة طبيعة النفس البشرية.

من خلال استقراء الأحاديث النبوية المتعلقة بالشعائر التعبدية، يتضح بجلاء مراعاة السنة النبوية في جانب تشريع العبادات لطبيعة النفس البشرية التي خلقت من المادة والروح، والتي تميل إلى ما يريح النفس ويسهل عليها، وتعزف عن كل ما يرهقها ويشق عليها، وترغب في الترويح والتغيير، وتضيق ذرعا بالاستمرار على حال واحدة في جميع الأوقات. وفيما يأتي عرض لبعض الإرشادات النبوية الدالة على مراعاة هذه الطبيعة البشرية:


١ - النهي عن التبتل والرهبانية:

خلقت النفس الإنسانية من المادة والروح، ويحتاج كل جانب منهما إلى ما يغذيه ويدعم وجوده، كما يحتاج إلى ما يعمل على وقايته والحفاظ عليه مما قد ينال منه أو ينقص من فاعليته ونشاطه، أو يقضي عليه. وقد راعت السنة النبوية هذه الظاهرة في النفس البشرية، فأمرت بمراعاة هذين الجانبين في النفس البشرية، وأعطت كلا منهما ما يستحقه من الرعاية والاهتمام، فلم تهتم بجانب على حساب جانب آخر، بل حرصت على تحقيق التوازن بينهما، ونهت عن كل ما يؤدي إلى اختلال هذا التوازن واضطرابه، وذلك حتى تستقر أمور الحياة، ويتمكن الإنسان من الوفاء بحق استخلافه في هذه الأرض والقيام بعمارتها.

ومن هذا المنطلق نهت السنة النبوية عن التبتل المتمثل في الانقطاع إلى الله تعالى بالتفرغ لعبادته، والعزوف عن مشاغل الدنيا وشهواتها من كسب للرزق، وطعام وشراب، ونوم ونكاح (أ)، لما في ذلك من مخالفة لطبيعة النفس البشرية، وتحميلها ما لا تحتمله، أو تضيق به ذرعا، من جهة، ولما في ذلك من إغفال لوظيفتها المتمثلة في عمارة هذا الكون، من جهة أخرى.

وقد جاء النهي عن التبتل والانقطاع للعبادة في عدد من الأحاديث ومن ذلك ما رواه سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ ، قَالَ: «رَدَّ رَسُولُ اللهِ فَي عَلَى عُتْمَانَ بْنِ

⁽١) انظر المنهاج ، للإمام النووي، ١٧٦/٩.





مَظْعُونِ النَّبَتُّلَ، وَلَوْ أَذِنَ لَهُ لَاخْتَصَيْنَا» ((). كما حذر النبي في من ذلك، وأنكر على من يمارسه أو يدعو إليه، ومن ذلك ما ورد في حديث الرهط الثلاثة، الذين عزم أحدهم المداومة على الصلاة وترك النوم، وعزم الآخر على صيام الدهر، بينما عزم الثالث اعتزال النساء، فعن أَسَ بْنِ مَالِكِ على صيام الدهر، بينما عزم الثالث اعتزال النساء، فعن أَسَ بْنِ مَالِكِ في، قال: جَاءَ ثَلاَثةُ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ في، يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ في، فَلَمَّا أُخْيرُوا كَأَنَّهُمْ تَقَالُوهَا، فَقَالُوا: وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ وَقَدْ عَنْ عَبَادَةِ النَّبِي في وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَّا أَنَا فَإِنِي أَصَلِي غَفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَيْهِ وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَّا أَنَا فَإِنِي أَصَلِي اللَّيْلَ أَبَدًا، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلاَ أَفْطِرُ، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلاَ أَلْهُ فِي إِلَيْهِمْ، فَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلاَ أَلْهُ فِي إِلَيْهِمْ، فَقَالَ : «أَنْتُمُ الَّذِينَ أَسُلُ وَأَنْقُ كُمْ لَهُ مَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَتِي فَلَيْسَ مِنِيًى اللّهِ مَا تُقَرِقُ وَأَنْقُ كُمْ لَهُ مَا وَكَذَا، أَمَا وَاللّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلّهِ وَأَثْقَاكُمْ لَهُ، لَكِنِي أَصُومُ وَلَا أَوْطِرُ، وَأُصَلّى وَأَرْقُحُ النِينَ أَصُومُ اللّهِ وَأَثْقَاكُمْ لَهُ مَا يَعْمَى وَاللّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلّهِ وَأَثْقَاكُمْ لَهُ ، لَكِنِي أَصُومُ وَأُوفُورُ، وَأُصَلّى وَأَرْقُحُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَتِي فَلَيْسَ مِنِي اللّهِ اللهِ وَأَوْعُ اللّهُ مَا وَلَاهُ وَأَوْمُ النَّهُ اللهُ وَأَنْ مَنْ مُنْ مَنْ مَنْ مُنْ وَلَاهُ وَأَوْمُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللّهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللّهُ اللهُ ال

وقد خُتم هذا الحديث ببيان كون هذا السلوك المتشدد منافيا لطريقته التي تتميز بالسماحة والتيسير، وأن هذا النوع من السلوك ليس مقياسا معتبرا لخشية الله وتقواه، بل هو مخالفة صريحة لمنهجه عليه الصلاة والسلام، ويُخشى على صاحبه الخروج من الملة إن كان اختياره له ناتجا عن تفضيله له على غيره، أو اعتقاد بعدم صحة ما عداه وكره له. فالتنزه عما يفعله عليه الصلاة والسلام، والترفع عنه تقربا إلى الله تعالى، إنما هو ابتداع في الدين، وتنكب عن هدى سيد المرسلين.

وقد تنبه الصحابة رضوان الله عليهم إلى خطورة الميل إلى الرهبانية والتبتل، وإغفال طبيعة النفس البشرية، وأنكروا على من ظهر منه ذلك، ومن ذلك ما روي من ملاحظة سلمان الفارسي ، لغالاة أخيه أبي الدرداء العبادة، وعدم مراعاته لحق نفسه وزوجه، فقدم له درسا عمليا نبهه فيه على

⁽۱) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب اسْتِحْبُابِ النِّكَاحِ لِمَنْ تَاقَتْ نَفْسُهُ إِلَيْهِ، وَوَجَدَ مُؤْنَهُ، وَاشْتِغَالَ مَنْ عَجَزَ عَنِ الْمُؤْنِ بِالصَّوْم، رقم: ١٠٢٠/٢، ١٠٠٢.

⁽٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب النكاح، باب التَّرْغِيب فِي النِّكَاح، رقم: ٢/٧، والإمام مسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب اسْتِحْبَابِ النَّكَاحِ لِمَنْ تَاقَتْ نَفْسُهُ إِلَيْهِ، وَوَجَدَ مُؤْنَهُ، وَاشْتِغَال مَنْ عَجَزَ عَن الْمُؤَن بِالصَّوْم، رقم: ١٤٠١، ٢٠٢/٢.

ضرورة الاعتدال في أداء الشعائر التعبدية، والحرص على الوفاء بحقوق النفس والمزوجة، والموازنة بين حق الله تعالى وحق النفس وحق العباد، فعن أبي جُحينفة الله عن قَالَ: آخَى النَّبِيُ الله بَيْنَ سَلْمَانَ، وأَبِي الدَّرْدَاءِ، فَزَارَ سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَرَارَ سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فَرَآى أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُتَبَدِّلَةً، فَقَالَ لَهَا: مَا شَا أَلْكِ؟ قَالَتْ: أَخُوكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ عَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا، فَجَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا، فَقَالَ: كُلُ الله قَالَ: فَإِنِّي صَائِمٌ، قَالَ: مَا أَنَا بِآكِلِ حَتَّى تَأْكُلَ، قَالَ: فَأَكَلَ، فَلَمًا كَانَ اللَّيْلُ دَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُومُ فَقَالَ: نَمْ، فَلَمًا كَانَ اللَّيْلُ دَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُومُ فَقَالَ: نَمْ، فَلَمًا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ اللَّرْدَاءِ يَقُومُ، قَالَ: نَمْ، فَلَمَّا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَالَّ: سَلْمَانُ قُم الآنَ، فَصَلَيّا فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ: إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًا، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًا، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًا، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًا، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقِّ حَقَّهُ، فَأَتَى النَّبِي عَلَيْكَ حَقًا، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًا، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًا، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًا، وَلَوْدَ خَتَم الحديث، بإقرار فَدَ كَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُ فَيْ: "صَدَقَ سَلْمَانُ الْخيه أبي الدرداء رضي الله الرسول عليه الصلاة والسلام لنصيحة سلمان لأخيه أبي الدرداء رضي الله عنهمَا، وتأكيده عليها.

وهكذا نأى الرسول عليه الصلاة والسلام بصحابته وأتباعه عن كل ما يخل بغاية الوجود الإنساني، ويضيع حقوق الإنسان، ويفرط في تحقيق التوازن بين متطلبات الروح والجسد، ويؤدي إلى تعاسة البشرية وشقائها. وفي ذلك يقول الإمام القرطبي: "ولم يكن في دين محمد الرهبانية والإقبال على الأعمال الصالحة بالكلية، كما كان في دين عيسى، وإنما شرع الله سبحانه حنيفية سمحة خالصة عن الحرج، خفيفة على الآدمي، يأخذ من الآدمية بشهواتها، ويرجع إلى الله بقلب سليم"(٢).

ولا يخفى أن الاشتغال بأمور الحياة، وكسب المعاش أمر مطلوب، حتى يتحقق واجب عمارة الأرض التي استعمر الله تعالى الإنسان فيها، حيث يقول سبحانه: ﴿ وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَلِحًا قَالَ يَقَوِّمِ ٱغْبُدُوا اللهَ مَا لَكُمْ مِّنَ إِلَهٍ غَيْرُهُ هُوَ الشَاكُمُ مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوا إِلْيَةً إِنَّ رَبِّ قَرِيبُ تَجِيبُ ﴾ [هود: ٦١].

⁽١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم، باب مَنْ أَقْسَمَ عَلَى أَخِيهِ لِيُفْطِرَ فِي التَّطُوَّعِ، وَلَمْ يَرَ عَلَيْهِ قَضَاءً إِذَا كَانَ أَوْفَقَ لَهُ، رقم(١٩٦٨)، ٣٨/٣.

⁽٢) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، ٥٦/١٠ -٥٠.




والاستعمار في الأرض يعني الأمر بعمارة ما يحتاج إليه الإنسان فيها، حتى يستقيم له أمر معاشه، من تكوين أسر وبناء مساكن، وغرس أشجار، وتجارة، ونحو ذلك^(۱). وهذا يتنافى مع التفرغ للقيام بالعبادات، لأنه يؤدي إلى الإخلال بمقتضيات الاستخلاف في الأرض والقيام بواجب عمارتها.

وقد نبهت السنة النبوية على أن القيام بتحقيق تلك الواجبات الدنيوية، ومراعاة أحكام الله تعالى فيها، يعد نوعا من أنواع العبادة بمعناها الشامل، حيث يستحق الإنسان عليها الأجر والثواب، ففي الحديث الشريف، عَنْ أَبِي ذَرً وَيَنَّ مَا سَاً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ عُنِّ، قَالُوا لِلنَّبِيِّ: يَا رَسُولَ الله، ذَهَبَ أَهْلُ الدُّتُورِ بِالْأُجُورِ، يُصلُّونَ كَمَا نُصلُّى، ويَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، ويَتَصدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ، قَالَ: أَوَلَيْسَ قَدْ جَعَلَ الله لَكُمْ مَا تَصدَّقُونَ؟ إِنَّ بِكُلِّ تَسْبيحةٍ مِنَدَقَةً، وَكُلِّ تَعْبيرَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَعْبيرَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَعْميدةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَعْليلةٍ صَدَقَةً، وَاللهُمْ مُوفِي بُضْعُ أَحَدِكُمْ صَدَقَةً، وَاللهُ الله عَرْوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنْ مُنْكَرٍ صَدَقَةٌ، وَفِي بُضْعُ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ، كَانَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيَاتِي أَحَدُنَا شَهُوتَهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ، كَانَ لَهُ أَجْرٌ» (٢).

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﴿ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﴾ : «كُلُّ سُلاَمَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، كُلَّ يَوْم تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ، يَعْدِلُ بَيْنَ الِاثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَيُعِينُ الرَّجُلَ عَلَى دَابَّتِهِ فَيَحْمِلُ عَلَيْهَا، أَوْ يَرْفَعُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ خُطُوهَا إِلَى الصَّلاَةِ صَدَقَةٌ، وَيُمِيطُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ، وَيُمِيطُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ». وَمُكِلًا تَتنوع أوجه البر وتتعدد، والمسلم مأجور في أدائه لهذه الأعمال، ما دام يقصد بها رضوان الله تعالى والاستجابة لأمره عز وجل.

⁽٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب مَنْ أُخَذَ بالرِّكَابِ وَنَحْوِمِ، رقم: ٨٦٨، ٢٩٨٩.



⁽١) انظر الجامع لأحكام القرآن، للطبري، ٥٦/٩.

⁽٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الكسوف، باب بَيَانِ أَنَّ اسْمَ الصَّدَقَةِ يَقَعُ عَلَى كُلِّ نَوْعٍ مِنَ الْمَعْرُوفِ، رقم: ١٠٠٦، ٦٩٧/٢.

فالإسلام وسط في عبادته وشعائره بين مذاهب الرهبانية والتبتل التي تسعى لتغذية الجانب الروحي والارتقاء به، وتدعوا إلى التفرغ للعبادة، والانقطاع عن شؤون الحياة، ومذاهب المادية المطلقة التي أهملت الجانب الروحي في الإنسان، ودعت للتمتع بملذات الدنيا وشهواتها دون قيد أو ضابط.

٢ - النهي عن الغلوفي الدين:

الغلوفي الدين ظاهرة عامة ابتلي بها كثير من أتباع الأديان والمذاهب، بل قد لا تكاد تنجو منها أمة من الأمم. وقد حذر النبي من هذه الظاهرة، وعدها خروجا عن منهجه عليه الصلاة والسلام المبني على التوسط والاعتدال. فعن عَبْدِ اللهِ بن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رَسُولُ اللهِ اللهِ المُتَكَمِّعُونَ قَالَهَا تُلاَقًا اللهِ المتلعون هم المتعمِّقون الغالون، المجاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم. ويتمثل التنطع في المبالغة في العبادات وأعمال البر، والتشديد على النفس وتكليفها بما لم يأمر به الشرع، واجتناب الرخص المشروعة، بقصد العبادة والتقرب إلى الله تعالى (۱۰).

⁽١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب العلم، باب هلَكَ الْمُتَنَطَّعُونَ، رقم: ٢٦٧٠، ٢٠٥٥/٤.

⁽۲) انظر غريب الحديث، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، تحقيق: الدكتور عبد المعطي أمين القلعجي، (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م)، ٤١٨/٤؛ والمنهاج، للإمام النووي، ٢٢٠/١٦؛ وفتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، إشراف: محب الدين الخطيب، (دار المعرفة، بيروت، ١٢٧٥هـ)، ٢٠١/١٢.




وقد أنكر عليه الصلاة والسلام على من توجه إلى المغالاة في أداء العبادات الإسلامية، وأمر بالقصد، وهو: التوسط والاعتدال، وعدم الميل إلى أحد طرفي التفريط والإفراط (١٠). ويدل لذلك ما رواه جابر بن عبد الله الأنصاري أن قال: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ عَلَى رَجُلٍ يُصلِّي عَلَى صَخْرَةٍ، فَأَتَى نَاحِية مَكَّة، فَمَكَثَ مَلِيًّا، ثُمَّ انْصَرَف، فَوَجَد الرَّجُل يُصلِّي علَى حَالِه، فَقَامَ فَجَمَعَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِالْقَصْدِ» ثَلَاثًا «فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَملُّ حَتَّى تَملُوا» (٢٠).

وعن بُريْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ هُ قَالَ: «خَرَجْتُ ذَاتَ يَوْمٍ لِحَاجَةٍ، فَإِذَا أَنَا بِالنَّبِيِّ عُلَّى يَمْشِي بَيْنَ يَدَيَّ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَالْطَلَقْنَا نَمْشِي جَمِيعًا، فَإِذَا نَحْنُ بَيْنَ أَيْدِينَا بِرَجُلِ يُمشِي بَيْنَ يَدَيْ بِيْنَ بَيْنَ أَيْدِينَا بِرَجُلِ يُصلِّي يُكْثِرُ الرُّكُوعَ وَالسَّجُودَ، فَقَالَ النَّبِيُّ عُلِي: أَتُرَاهُ يُرَائِي؟ فَقُلْتُ: الله وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَتَرَكَ يَدِي مِنْ يَدِهِ، ثُمَّ جَمَعَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَجَعَلَ يُصوِّبُهُمَا وَيَرْفَعُهُمَا وَلَمِدًا وَاللهُ وَلَا اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ يَنْ يَعْلِيْكُمُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ مَنْ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللّهُ اللهُ الللهُ اللهُ الله

ومن ذلك أمره عليه الصلاة والسلام لعبد الله بن عمرو بن العاص أن يختم القرآن في شهر، وعندما طلب عبد الله الترخيص له في أقل من ذلك أبى أن يرخص له في ختم القرآن في أقل من أسبوع، فعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، قال: جَمَعْتُ الْقُرْآنَ فَقَرَأْتُهُ كُلَّهُ فِي لَيْلَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ اللهِ النَّمَانُ، وَأَنْ تَمَلَّ، فَاقْرَأْهُ فِي شَهْرٍ». فَقُلْتُ: دَعْنِي

⁽٣) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، رقم (٢٢٩٦٣)، ٦١/٣٨، وصحح المحقق إسناده: والحاكم وصححه، (٢١٢/١).



⁽۱) كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه، محمد بن عبد الهادي، نور الدين السندي، (دار الجيل، يبروت، د.ت.)، ۲۰/۲.

⁽۲) سنن ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي، دت.)، كتاب الزهد، باب الْمُدَاوَمَةِ عَلَى الْعُمَلِ، رقم: ١٤١٧/، ١٤١٧/، وقال البوصيري: "هَذَا إِسْنَاد حسن يَعْقُوب مُخْتَلف فِيهِ، وَالْبَاقِي ثِقَات". مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر البوصيري، تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي، (دار العربية، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ)، ٢٤٥/٤.

أَسنْتَمْتِعْ مِنْ قُوَّتِي وَشَبَابِي، قَالَ: «فَاقْرَأْهُ فِي عَشْرَةٍ» قُلْتُ: دَعْنِي أَسنْتَمْتِعْ مِنْ قُوَّتِي وَشَبَابِي، قَالَ: «فَاقْرَأْهُ فِي سَبْع» قُلْتُ: دَعْنِي أَسنْتَمْتِعْ مِنْ قُوَّتِي وَشَبَابِي فَأَبَى (١).

وقد جاء في الحديث الشريف ما يبين الأثر السلبي للغلو في الدين، ومن ذلك مارواه عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ فَيُّ، غَدَاةَ الْعَقَبَةِ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ: «الْقُطْ لِي حَصَى»، فَلَقَطْتُ لَهُ سَبْعَ حَصيَاتٍ، هُنَّ حَصَى الْعَقَبَةِ وَهُو عَلَى يَنْفُضُهُنَّ فِي كَفّهِ وَيَقُولُ: «أَمْثَالَ هَوُلَاءٍ، فَارْمُوا»، ثُمَّ قَالَ: «يَا الْخَدْفُ فِي الدِّينِ» فَإِنَّهُ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الْغُلُو فِي الدِّينِ» أَيُّهَا النَّاسُ إِيَّاكُمُ الْغُلُو فِي الدِّينِ، فَإِنَّهُ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الْغُلُو فِي الدِّينِ» والغلو: مجاوزة الحد بأن يزاد الشيء في حمده أو ذمه على ما يستحق، ونحو ذلك، والغلو في الدين عام في جميع أنواع الغلو، في الاعتقاد والأعمال "".

وقد نبه النبي عليه الصلاة والسلام على أن الغلو في الدين قد يؤدي إلى مروق الإنسان من الدين كله، ومن ذلك ما رواه أبو سعيد الخدري قال: «بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ وَهُوَ يَقْسِمُ قِسِمًا، أَتَاهُ ذُو الخُويْصِرَةِ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اعْدِلْ، فَقَالَ: وَيْلَكَ، وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ، قَدَّ خِبْتَ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ. فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اثْذَنْ لِي فِيهِ قَامَرْبَ عُنُقَهُ؟ فَقَالَ: دَعْهُ، فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلاَتَهُ مَعَ صَلاَتِهِمْ، وَصِيامِهِمْ، يَقْرَءُونَ القُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا

⁽۱) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب فِي كُمْ يُسْتَعَبُ يُخْتَمُ الْفُرْآنُ، رقم(١٣٤٦)، ٤٢٨/١؛ وصححه الإمام ابن حبان، انظر الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م)، رقم(٧٥٦)، ٣٣/٣.

⁽۲) أخرجه النسائي في سننه، كتاب مناسك الحج، باب الْتِقَاطِ الْحَصَى، رقم(٣٠٥٧)، ٢٦٨/٥؛ وابن ماجه في سننه، كتاب المناسك، باب قَدْرِ حَصَى الرَّمْي، رقم(٣٠٢٩)، ١٠٠٨/٢؛ وصححه ابن خزيمة، رقم(٢٨٦٧)، (٢٧٤/٤)، وابن حبان، رقم(٣٨٧١)، ١٨٣/٩ -١٨٤.

⁽٣) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الدمشقي، تحقيق: ناصر عبد الكريم العقل، (دار عالم الكتب، بيروت، لبنان، ط٧، ١٤١٩هـ/١٩٩٩م)، ٣٢٩/١.




يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ... الحديث (۱). فقد أدى غلو ذي الخويصرة وأصحابه في العبادات الدينية، من صلاة وصيام وقراءة للقرآن، إلى المروق من الدين، فأساؤوا من حيث يحسبون أنهم يحسنون صنعا.

فتشديد العبد على نفسه بالزيادة على ما شرعه الله تعالى ورسوله عليه الصلاة والسلام، يؤدي إلى تشديد الله تعالى عليه إما بالقدر، وإما بالشرع، كما نبه على ذلك الإمام ابن القيم، "فالتشديد بالشرع: كمن يشدد على نفسه بالنذر الثقيل، فيلزمه الوفاء به، وبالقدر كفعل أهل الوسواس، فإنهم شددوا على أنفسهم فشدد عليهم القدر، حتى استحكم ذلك وصار صفة لازمة لهم... فالفقه كل الفقه الاقتصاد في الدين، والاعتصام بالسنة"(٢).

وقد كان من هديه عليه الصلاة والسلام التوسط والاعتدال في القيام بعبادة الصلاة وغيرها من العبادات، ففي الحديث الشريف عن جابر بن سمَرة رضي الله عنهما، قال: « كُنْتُ أُصلِي مَعَ النَّبِيِّ الصَّلُواتِ فَكَانَتْ صلَاتُهُ قَصدًا، وَخُطْبَتُهُ قَصدًا» أي معتدلة، وسطا بين الطول الظاهر والتخفيف الماحق.

فالتوسط والاعتدال، والبعد عن الغلو سمة رئيسة من سمات الدين الإسلامي عامة، والعبادات الإسلامية خاصة، وقد روي عن أبى بن كعب أنه أنه قال: "عليكم بالسبيل والسنة... وإن اقتصادا في سبيل وسنة، خير من اجتهاد في خلاف سبيل وسنة. فاحرصوا إذا كانت أعمالكم اقتصادا أن تكون على منهاج الأنبياء وسنتهم"(1).

⁽٤) إغاثة اللهفان، لابن قيم الجوزية، ١٣٢/١.



⁽۱) آخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب عَلاَمَاتِ النَّبُوَّةِ فِي الإِسْلاَمِ، رقم (٣٦١٠)، ٢٠٠/٤ والإمام مسلم في صحيحه، كتاب الكسوف، باب ذِكْرِ الْخَوَارِجِ وَصِفَاتِهِم، رقم(١٠٦٤)، ٧٤٤/٢.

⁽٢) إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد حامد الفقى، (مكتبة المعارف، الرياض؛ المملكة العربية السعودية)، ١٣٢/١.

 ⁽٣) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب تَحْفِيفِ الصَّلَاةِ
 وَالْخُطْبُةِ، رقم(٨٦٦)، ٨٩١/٢.

ويؤكد الإمام الحسن الْبَصْرِيّ على سمة التوسط والاعتدال في دين الله تعالى، فيقول: "إن دين الله وُضع على الْقَصَد، فَدخل الشَّيْطان فيه بالإفراط وَالتَّقْصِير، فهما سبيلان إلَى نَار جَهَنَّم"، كما روي عنه قوله: "إن دين الله تَعالَى وضع دون الغلو وَفُوق التَّقْصِير"(١). كما جعل الإمام مطرف بن عبد الله بن الشِّخيِّر الغلو في أعمال البرسيئة والتقصير في ذلك سيئة، فقد روي عنه قوله: الحسنة بين السيئتين (١).

وقد بين الإمام ابن القيم على أن المعيار في معرفة طريق الاستقامة، والبعد عن الغلو والتقصير هو ما كان عليه النبي وأصحابه رضوان الله عليهم، منبها إلى أن "الجائر عنه إما مفرط ظالم، أو مجتهد متأول، أو مقلد جاهل، فمنم المستحق للعقوبة. ومنهم المغفور له، ومنهم المأجور أجراً واحداً، بحسب نياتهم ومقاصدهم واجتهادهم في طاعة الله تعالى ورسوله، أو تفريطهم"⁽⁷⁾.

٣ - الأمر بالتيسير ورفع الحرج:

وقد نبه عليه الصلاة والسلام إلى أهمية التيسير ومكانته في الإسلام: حيث جعله هدفا رئيسا من أهداف بعثته ودعوته، فقال عليه الصلاة والسلام: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعَنْتِي مُعَنِّتًا، وَلَا مُتَعَنِّتًا، وَلَكِنْ بَعَثَنِي مُعَلِّمًا مُيسِّرًا»(٥). كما أمر

⁽۱) نوادر الأصول في أحاديث الرسول ﷺ، محمد بن علي بن الحسن، أبو عبد الله، الحكيم الترمذي، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، (دار الجيل، بيروت)، ١٦٧/١.

⁽٢) انظر: الاستذكار، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي، تحقيق: سالم محمد عطا، ومحمد علي معوض، (دار الكتب العلمية، بيروت، ط١٠، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م)، ٨٨/٢.

⁽٣) إغاثة اللهفان، لابن قيم الجوزية، ١٣١/١.

⁽٤) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، رقم(٢٤٨٥٥)، وحُسنًن المحقق إسناده، ٣٤٩/٤١.

⁽٥) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الطلاق، باب بيَانِ أَنَّ تَخْييرَ امْرَأَتِهِ لَا يَكُونُ طَلَاقًا إِلَّا بِالنِّيَّةِ، رقم(١٤٧٨)، ١١٠٤/٢.



عليه الصلاة والسلام بالتيسير وحث عليه، فقال: «يَسِّرُوا وَلاَ تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا وَلاَ تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا وَلاَ تُنَفِّرُوا» (''. وعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: «مَا خُيِّرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ، أَحَدُهُمَا أَيْسَرُ مِنَ الْآخَرِ، إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا، مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا، كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ ('').

يقول الإمام ابن عبد البرية شرحه لهذا الحديث: "في هذا الحديث دليل على أن المرء ينبغي له ترك ما عسر عليه من أمور الدنيا والآخرة، وترك الإلحاح فيه إذا لم يضطر إليه، والميل إلى اليسر أبدا، فإن اليسر في الأمور كلها أحب إلى الله وإلى رسوله. قال تعالى: ﴿ يُرِيدُ اللهُ يِكُمُ اللّهُ يَكُمُ اللّهُ مَا لَهُ مِنى هذا الأخذ برخص الله تعالى ورخص رسوله في والأخذ برخص الله تعالى ورخص رسوله في والأخذ برخص العلماء ما لم يكن القول خطأ بينا "(٢).

وقد أكد عليه الصلاة والسلام على أن التيسير سمة رئيسة من سمات هذا الدين، فعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ قَالَ: «إِنَّ الدِّينَ يُسُرِّ، وَلَنْ يُشَرِّهُ الدِّينَ أَحَدٌ إِلًا غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدُوةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ» (1). وفي هذا الحديث تقرير، ونهي، وأمر، وبشارة، وتوجيه:

أ - ففي قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ الدِّينَ يُسْرُ"، تقرير لمبدأ عام يحكم تشريعات هذا الدين مبني على التيسير واجتناب المشاق، فقد رفع الله سبحانه وتعالى عن هذه الأمة الإصر الذي كان على من قبلها(٥).

⁽۱) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب مَا كَانَ النَّبِيُّ فَيُّ يَتَخَوَّلُهُمْ بِالْمَوْعِظَةِ وَالعِلْمِ كَيْ لاَ يَنْفِرُوا، رقم: ٦٩، ٢٥/١؛ والإمام مسلم في صحيحه واللفظ له، كتاب الجهاد والسير، باب فِي الْأَمْرِ بِالتَّيْسِيرِ، وَتَرْكِ التَّنْفِيرِ، رقم: ١٧٢٤، ١٣٥٩/٣.

⁽٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الحدود، باب إِقَامَةِ الحُدُودِ وَالِائْتِقَامِ لِحُرُمَاتِ اللَّهِ، رقم: ٦٧٨٦، ١٦٠/٨؛ والإمام مسلم في صحيحه واللفظ له، كتاب الفضائل، باب مُبَاعَدَتِهِ لِلْ الْأَتَامِ وَاخْتِيَارِهِ مِنَ الْمُبَاحِ، أَسْهَلُهُ وَانْتِقَامِهِ لِلَّهِ عِنْدُ انْتِهَاكِ حُرُمَاتِهِ، رقم: ٢٣٢٧، ١٨١٣/٤.

⁽٣) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، ومحمد عبد الكبير البكري، (وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٢٨٧ه)، ١٤٦/٨.

⁽٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الدِّينُ يُسْرّ، رقم: ٢٩، ١٦/١.

⁽٥) انظر فتح الباري، للحافظ ابن حجر، ٩٣/١.

ب - وفي قوله والمغالبة الدّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبُهُ"، نهي عن المشادة والمغالبة في الدين، وتكليف النفس من العبادة فوق طاقتها وقدراتها، وبيان بأن من يتعمق في العبادات سوف يعجز وينقطع، ويعود إلى ما يقرره هذا الدين من التيسير والاعتدال. يقول الإمام ابن المنيِّر: "هذا الحديث علمٌ من أعلام النبوة، فقد رأينا ورأى الناس قبلنا أن كل متنطع في الدين ينقطع، وليس المراد منع طلب الأكمل في العبادة فإنه من الأمور المحمودة، بل منع الإفراط المؤدي إلى الملال، أو المبالغة في التطوع المفضي إلى ترك الأفضل، أو إخراج الفرض عن وقته، كمن بات يصلي الليل كله ويغالب النوم، إلى أن غلبته عيناه في آخر الليل فنام عن صلاة الصبح في الجماعة، أو إلى أن خرج الوقت المختار، أو إلى أن طلعت الشمس فخرج وقت الفريضة"(۱):

ج -وفي قوله عليه الصلاة والسلام: "سددوا وقاربوا"، أمر بالاعتدال والتوسط، فعلى المرء أن يطلب الصواب وإصابة القصد في جميع أعماله، فإن عجز عن ذلك فعليه أن يقارب، بأن يفعل منه ما يقربه إلى الكمال بقدر استطاعته، فلا إفراط ولا تفريط، ولا غلو ولا تقصير (٢).

د -وأعقب ذلك بشارة منه ﷺ بالثبات على هذا الدين، والحصول على الثواب العظيم لمن سار على هذا المنهج ودعا إليه، فقال عليه الصلاة والسلام: "وأبشروا".

ه -وفي قوله الله المنتعينوا بالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ"، توجيه إلى الاستعانة على مداومة العبادة، بإيقاعها في أوقات النشاط، كأول النهار وبعد الزوال وآخر الليل. "وهذه الأوقات أطيب أوقات المسافر، وكأنه والله على أوقات نشاطه، لأن المسافر إذا سافر الليل والنهار جميعا عَجَزَ وانقطع، وإذا تحرى السيرفي هذه الأوقات المنشطة أمكنته المداومة من غير مشقة"(٢).

⁽١) فتح البارى، للحافظ ابن حجر، ٩٤/١.

⁽٢) المنهاج، للإمام النووي، ١٦٢/١٧: والنهاية في غريب الحديث والأثر، لمجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، (المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م)، ٣٥٢/٢.

⁽٣) فتح الباري، للحافظ ابن حجر، ٩٥/١.



ومن الأحاديث المرشدة إلى التزام التوسط والاعتدال في تكليف النفس بالشعائر التعبدية وأعمال البر عامة، ما روته السيدة عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ النبي اللَّهِ قَالَ: «سَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَاعْلَمُوا أَنْ لَنْ يُدْخِلَ الله عنها: أَنَّ النبي اللَّهِ قَالَ: «سَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَاعْلَمُوا أَنْ لَنْ يُدْخِلَ أَحَدَكُمْ عَمَلُهُ الجَنَّةَ، وَأَنَّ أَحَبَّ الأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ أَدُومَهُهَا وَإِنْ قَلَّ» (1). فالعمل من حيث هو عمل لا يستفيد به العامل دخول الجنة، وإنما يحصل برحمة الله لمن يقبل منه هذا العمل (11)، والعمل المقبول ما كان على هدى النبي في وسنته، وأما ما كان مناقضا له ومخالفا فهو رد. وفي الحديث الشريف عن عَائِشَةُ رضي الله عنها، أَنَّ رَسُولَ اللهِ فَقَالَ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنًا فَهُو رَدِّي (12).

فالتيسير ورفع الحرج أصل عظيم من أصول هذا الدين، ومقصد رئيس من مقاصده، تجلت معالمه في جميع جوانب هذا الدين. وقد قرر الإمام الشاطبي ذلك بقوله: "رفع الحرج مقصود للشارع في الكليات؛ فلا تجد كلية شرعية مكلفا بها وفيها حرج كلي أو أكثري ألبتة، وهو مقتضى قوله: ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ [الحج: ١٧٨]"(٤٠).

٤ - الأمر بالرفق في أداء العبادات:

لقد بينت السنة النبوية مكانة الرفق وأهميته، ومن ذلك ماروته السيدة عَائِشَةُ، زَوْجُ النَّبِيِّ ﴿ عَنِ النَّبِيِّ ﴾ أنه قَالَ: «إِنَّ الرِّفْقُ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا وَالنَّهِ وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَائَهُ (٥). فالرفق خلق كريم تميل إليه النفس بطبيعتها، وهو زينة الأقوال والأفعال، يحببها إلى النفوس ويجعلها أكثر قبولا

⁽۱) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب الرقاق، باب القَصْئِ وَالمُدَاوَمَةِ عَلَى العَمَلِ، رقم: ٩٨/٨؛ والإمام مسلم في صحيحه، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب لن يدخل أحد الجنة بعمله، رقم: ٢٨١٨، ٢١٧١/٤.

⁽٢) انظر فتح الباري، للحافظ ابن حجر، ٢٩٦/١١.

 ⁽٣) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب لن يدخل أحد الجنة بعمله، رقم: ١٧١٨، ١٣٤٣/٣.

⁽٤) الموافقات، للإمام الشاطبي، ٥٤١/١.

⁽٥) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الأيمان والنذور، باب مَنْ رَأَى عَلَيْهِ كَفَّارَةً إِذَا كَانَ فِي مَعْصِيةِ، رقم: ٣٣٥٠، ٢٣٥/٣.

وأعظم أثرا، وقد راعت السنة النبوية هذه الظاهرة في النفس البشرية، فحثت على الرفق ونبهت على ضرورة الاتصاف به، فعن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللّهِ قَلْ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْق، وَيُعْطِي عَلَى الرِّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْ يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ (''. وفي مقابل ذلك، فإن من حُرم الرفق فقد حرم خيرا كثيرا، وفي الحديث الشريف: «مَنْ يُحْرَم الرِّفْق، يُحْرَم الْخَيْرَ ('').

وقد كان الرفق سمة مصاحبة للنبي عليه الصلاة والسلام في أحواله كلها، عند الغضب والرضا، ومع الأصحاب والأعداء، فعن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ اليَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ فَيُّ، فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَفَهِمْتُهَا فَقُلْتُ: وَعَلَيْكُمُ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَاللَّعْنَةُ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهُ مَهْلًا يَا عَائِشَةُ، إَنَّ اللَّه يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الأَمْرِ كُلِّهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولُ اللَّهِ، أَولَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى فَيْ: «قَدْ قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ» (٣).

وقد حث النبي ﷺ على الترفق في القيام بالعبادات الإسلامية وعدم الغلو فيها، فعن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ هَذَا الدِّينَ مَتِينٌ، فَأَوْغِلُوا فِيهِ بِرِفْقٍ (أُنُ وجاءت بعض الروايات عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما، بزيادة: «وَلَا تُبَغِّضْ إِلَى نَفْسِكَ عِبَادَةَ اللَّهِ تَعَالَى، فَإِنَّ الْمُنْبَتُّ لَا أَرْضًا قَطَعَ، وَلَا ظَهْرًا أَبْقَى (٥) (١). وقد استدل الإمام الغزالي بهذا الحديث على

⁽۱) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب فَضُلِ الرَّفْقِ، رقم(٢٥٩٣)، ٢٠٠٣/٤.

⁽٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب فَضلُ الرِّفْقِ، رقم(٢٥٩٢)، ٢٠٠٣/٤.

 ⁽٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب الأدب، باب الرِّفْقِ فِي الأَمْرِ كُلِّهِ،
 رقم(٦٠٢٤)، ١٢/٨؛ والإمام مسلم في صحيحه، كتاب، باب، رقم(٢١٦٥)، ١٧٠٦/٤.

⁽٤) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، رقم(١٢٠٥٢)، وحسنه المحقق بشواهده، ٢٤٦/٢٠.

⁽٥) يُقَالُ لِلرَّجُٰلِ إِذَا انْقُطِع بهِ فِي سَفَرِهِ وَعَطِبت راحلتُه: قَدِ انْبَتَّ، مِنَ البَتِّ: وهو القَطْع، يُرِيدُ أَنَّهُ بَقِيَ فِي طَرِيقِهِ عَاجِزًا عَنْ مَقْصِدِهِ لَمْ يَقْض وَطَره، وَقَدْ أَعْطَبَ ظَهْرُه. النهاية في غريب الحديث، لابن الأثير، ٩٢/١.

⁽٦) الزهد والرقائق لابن المبارك، أبو عبد الرحمن عبد الله بن المبارك، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، (دار الكتب العلمية، بيروت)، ص٤١٥.



أن الإنسان ينبغي أن لا يكلف نفسه في أعماله الدينية ما يخالف العادة، وإنما يكون ذلك بتلطف وتدرج، فلا ينتقل دفعة واحدة إلى الطرف الأقصى، فإن الطبع نفور، ولا يمكن نقله عن أخلاقه الرديئة إلا شيئا فشيئا، حتى تنفصم تلك الصفات المذمومة الراسخة فيه، ومن لم يراع التدرج وتوغل في الأعمال الدينية دفعة واحدة ترقى إلى حالة تشق عليه، فتنعكس أموره، فيصير ما كان محبوبا عنده ممقوتا، وما كان مكروها عنده مشربا هنيئا لا ينفر عنه، وهذا لا يعرف إلا بالتجربة والذوق(۱).

وتحقيقا لمبدأ الرفق، أمر النبي الله بتجنيب النفس ما يشق عليها من أعمال، ولو كان بنية العبادة والتقرب إلى الله تعالى، ومن ذلك ما رواه عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ اللهُ يَخْطُبُ، إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَائِمٍ فِي الشَّمْسِ فَسَأَلَ عَنْهُ؟ قَالُوا: هَذَا أَبُو إِسْرَائِيلَ نَذَرَ أَنْ يَقُومَ، وَلَا يَقْعُدُ، وَلَا يَشْعُدُ، وَلَا يَشْعُدُ، وَلَا يَتَعَلَّمٌ، وَلَا يَتَكَلَّمَ، وَيَصُومَ، قَالَ: «مُرُوهُ فَلْيَتَكَلَّمْ، وَلْيَسْتَظِلَّ، وَلْيَقْعُدُ، وَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ» (٢).

ومن مظاهر الرفق وتجنب ما يشق ويصعب من الأعمال في السنة النبوية، عدم مداومته عليه الصلاة والسلام على بعض العبادات خشية أن تفرض على أمته، وذلك لكمال رحمته بها وشفقته عليها. فعن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ فَيُ لَيَدَعُ الْعَمَلَ، وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ خَشْيَةَ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ خَشْيَةَ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ خَشْيَةً أَنْ يَعْمَلَ بِهِ خَشْيَةً أَنْ يَعْمَلَ بِهِ النَّاسُ، فَيُفْرَضَ عَلَيْهِمْ، وَمَا سَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ فَي سُبْحَةَ الضُّحَى قَطُّ، وَإِنِّ لَكُ النَّاسُ، فَيُفْرَضَ عَلَيْهِمْ، وَمَا سَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ فَي سُبْحَةَ الضُّحَى قَطُّ، وَإِنِّ لَلُهُ سَبِّحُهَا» ("). فقد رأت رضي الله عنها أن عدم فعل النبي في ذلك -حسب علمها ومداومته عليه، كان بهدف التخفيف على أمته.

⁽۱) انظر: إحياء علوم الدين، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، (دار المعرفة، بيروت)، ٧٩/٤ -٨٠٠ وفيض القدير شرح الجامع الصغير، زين الدين عبد الرؤوف المناوي، (المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط١، ١٣٥٦ه)، ٥٤٤/٢.

⁽٢) أخرجه الإمام أبو داود في سننه، كتاب الأيمان والنذور، باب مَنْ رَأَى عَلَيْهِ كَفَّارَةً إِذَا كَانَ فِي مَعْصِيّةِ، رقم: ٣٣٠٠، ٢٣٥/٣.

⁽٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب الجمعة، باب تَحْرِيضِ النَّبِيِّ ﴿ عَلَى صَلاَةَ المسافرينِ النَّيْلِ وَالنَّوَافِلِ مِنْ غَيْرٍ إِيجَابٍ، رقم: ١١٢٨، ٢٠٠٢؛ والإمام مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب اسْتِحْبَاب صَلَاةِ الضُّحَى، وأَنَّ أَقَلُها رَكْعَتَانِ، وأَكْمَلُهَا تُمَانِ رَكَعَاتٍ، وَأَوْسَطُها أَرْبُعُ

ومن العبادات التي لم يداوم عليها النبي ﷺ خشية أن يشق على أمته، أو يوقعهم في الحرج، ما يأتى:

أ - المشاركة في الغزو والقتال في سبيل الله تعالى:

عن أبي هُرَيْرة رضي الله عنه، أنَّ النَّبِيُ فَالَ: «النَّدَبَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ، لاَ يُخْرِجُهُ إِلَّا إِيمَانٌ بِي وَتَصْدِيقٌ برُسلِي، أَنْ أُرْجِعَهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ، أَوْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّة ، وَلَوْلا أَنْ أَشْقُ عَلَى أُمَّتِي مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ ، وَلَوَدِدْتُ غَنِيمَةٍ ، أَوْ أُدْخِلَهُ الجَنَّة ، وَلَوْلا أَنْ أَشْقُ عَلَى أُمَّتِي مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ ، وَلَوَدِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ أُحْيَا ، ثُمَّ أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ أُحْيَا ، ثُمَّ أُقْتَلُ ثُمَّ أُحْيَا ، ثُمَّ أُقْتَلُ وَقِي سَبِيلِ اللَّهِ عَلَى اللَّهُ عَلَيه وسلم ، وقد جاء في بعض روايات الحديث تفسير المشقة المذكورة بأن نفوس الصحابة رضوان الله عليهم لا يجدون لا تطيب بالتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكثير منهم لا يجدون سعة فيتبعونه ويلحقون به ، كما أنه عليه الصلاة والسلام لا يجد سعة فيحملهم (۲).

ب - تأخير صلاة العشاء إلى ثلث الليل:

عن عَبْدِ الله بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﴿ لَيْلَةً بِالعِشَاءِ، حَتَّى رَقَدَ النَّاسُ وَاسْتَيْقَظُوا، وَرَقَدُوا وَاسْتَيْقَظُوا، فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ فَقَالَ: الصَّلاَةَ، فَخَرَجٌ نَبِيُّ اللَّهِ ﴿ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ الآنَ، يَقْطُرُ رَأْسُهُ مَاءً، وَاضِعًا يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ، فَقَالَ: «لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي، لَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُصلُّوهَا هَكَذَا» (٣٠ وعَنْ زَيْدِ بْن خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ ﴾ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﴿ يَقُولُ: مَعُولُ: مَعُولُ اللَّهِ ﴾ يَقُولُ:

رَكَعَاتٍ، أَوْ سِتَّ، وَالْحَثُ عَلَى الْمُحَافَظَةِ عَلَيْهَا، رقم ٧١٨، ٤٩٧/١. قال الإمام النووي: "وأما الجمع بين حديثي عائشة في نفي صلاته الله الضحى وإثباتها، فهو أن النبي كان يصليها بعض الأوقات لفضلها ويتركها في بعضها، خشية أن تفرض، ويُتأول قولها: "ما كان يصليها" على أن معناه ما رأيته، كما قالت في الرواية الثانية". المنهاج، للإمام النووي، ٢٣٠/٥.

⁽۱) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب الإيمان، باب الجهادُ مِنَ الإِيمَانِ، رقم: ٣٦، ١٦/١؛ والإمام مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد، باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله، رقم ١٤٧٥، ١٤٩٥/٣.

⁽٢) فتح الباري، للحافظ ابن حجر، ١٦/٦.

⁽٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب الجمعة، باب السِّوَاكِ يَوْمَ الجُمُعَةِ، رقم: ٥٧١، ١١٩/١: والإمام مسلم في صحيحه عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب وَقْتِ الْعِشَاءِ وَتَأْخِيرِهَا، رقم: ٦٣٩، ٤٤٢/١.



«لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، وَلَأَخَّرْتُ صَلَاةَ الْعِشَاءِ إِلَى تُلُثِ اللَّيْلِ»(١).

ج - صلاة قيام الليل في رمضان مع الصحابة:

فعَنْ عَائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﴿ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﴿ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي الْسَبْجِدِ، فَصلَّى بِصَلاَتِهِ نَاسٌ، ثُمَّ صلَّى مِنَ القَابِلَةِ، فَكَثُرَ النَّاسُ، ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِئَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ، فَلَمْ يَخْرُجُ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﴿ فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ: «قَدْ رَأَيْتُ النَّذِي صَنَعْتُمْ وَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ ﴾ (٢).

ومن مظاهر رفقه وشفقته عليه الصلاة والسلام، كذلك:

أ - عدم فرض الحج في كل عام، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ هُم، قَالَ: «خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ اللهِ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ فَرَضَ اللهُ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ، فَحُجُّوا، فَقَالَ رَجُلِّ: أَكُلَّ عَامٍ يَا رَسُولُ اللهِ فَقَالَ وَسُولُ اللهِ فَقَالَ مَنْ كَانَ نَعَمْ لَوَجَبَتْ، وَلَمَا اسْتَطَعْتُمْ، ثُمَّ قَالَ: ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُولًا لِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ» (أ).

ب - نهيه عليه الصلاة والسلام الأئمة عن الإطالة في الصلاة، وعتابه الشديد على من فعل ذلك من الصحابة رضوان الله عليهم، فعن أبي مسعُود الأنصاري رضي الله عنه، قالَ: قالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ الله، لاَ أَكَادُ أُدْرِكُ الصَّلاَةَ مِمَّا يُطُوّلُ بِنَا فُلاَنٌ، فَمَا رَأَيْتُ النَّبِي فَقَالَ: «أَيُّهَا فُلاَنٌ، فَمَا رَأَيْتُ النَّبِي فَقَالَ: «أَيُّهَا

⁽۱) أخرجه الإمام الترمذي في سننه، أبواب الطهارة، باب مَا جَاءَ فِي السِّوَاكِ، رقم: ٢٣، وقال: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ"، ٣٥/١.

⁽٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب الجمعة، باب تَحْرِيضِ النَّبِيِّ عَلَى صَلاَةِ اللَّيْلِ وَالنَّوَافِلِ مِنْ غَيْرٍ إِيجَابٍ، رقم: ١١٢٩، ٥٠/٢؛ والإمام مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب التَّرْغِيبِ فِي قِيَامٍ رَمَضَانَ، وَهُوَ التَّرَاوِيحُ، رقم: ٧٦١، ٥٢٤/١.

⁽٣) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب فَرْضِ الْحَجِّ مَرَّةً فِي الْعُمُرِ، رقم(١٣٣٧)، ٩٧٥/٢.

التَّاسُ، إِنَّكُمْ مُنَفِّرُونَ، فَمَنْ صلَّى بِالنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ فِيهِمُ المَرِيضَ، وَالضَّعِيفَ، وَذَا الحَاجَةِ»(١).

وقد أخرج الإمامان البخاري ومسلم هذا الحديث بطوله، وفيه عتاب شديد على الإمام وهو الصحابي الجليل معاذ بن جبل في كما أن فيه إرشادا وتوجيها إلى قراءة قصار السور، وذكر أمثلة لها. فعن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ فَيَالَى: أَقْبُلَ رَجُلٌ بِنَاضِحَيْنِ وَقَدْ جَنَحَ اللَّيْلُ، فَوَافَقَ مُعَاذًا يُصلِّي، فَتَرَكَ ناضِحَهُ وَأَقْبَلَ إِلَى مُعَاذًا يَصلِّي، فَتَرَكَ ناضِحَهُ وَأَقْبَلَ إِلَى مُعَاذًا بَقَرَا بَسُورَةِ البَقَرَةِ - أَوِ النِّسَاءِ - فَانْطلَقَ الرَّجُلُ وَبَلَغَهُ أَنَّ مُعَاذًا نَالَ مِنْهُ، فَأَتَى النَّبِيَ فَيَ مُعَاذًا بَاللَّي أَوْ النِّبِي فَيَّ : «يَا مُعَاذُ، أَفَتَانَ أَنْتَ - أَوْ أَوَالنَّي أَوْ النَّبِي فَعَاذًا، وَالشَّمْسِ وَضُحَاها، وَاللَّيْلِ إِذَا أَفَاتِنٌ ـ ثَلاَثَ مِرَارٍ، فَلَوْلاً صلَيْتَ بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ، وَالشَّمْسِ وَضُحَاها، وَاللَّيْلِ إِذَا يَعْشَى، فَإِنَّهُ يُصلِّى وَرَاءَكَ الكَبِيرُ وَالضَّعِيفُ وَذُو الحَاجَةِ» (").

وقد فرق عليه الصلاة والسلام بين من يصلي بالناس، ومن يصلي منفردا، فأمر الأول بالتخفيف، وعدم التطويل، وسمح للثاني بالتطويل إن رغب في ذلك، فقال عليه الصلاة والسلام: «إِذَا صلَّى أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُحَفِّفْ، فَإِنَّ مِنْهُمُ الضَّعِيفَ وَالسَّقِيمَ وَالكَبِيرَ، وَإِذَا صلَّى أَحَدُكُمْ لِنَفْسِهِ فَلْيُطُولُ مَا شَاءَ» (الله منه منه الضلاة والسلام عن مغالبة الإنسان نفسه في صلاة التطوع، فعندما رأى عليه الصلاة والسلام حبلا مدته أم المؤمنين السيدة زينب رضي الله عنها بين ساريتي المسجد، حتى تتعلق به إذا تعبت في قيام الليل، أمر بحله، فعن أنس بن مَالِكٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُ فَإِذَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ

⁽١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب الغَضَب فِي المَوْعِظَةِ وَالتَّعْلِيمِ إِذَا رَأَى مَا يَكْرُهُ، رقم: ٩٠، ٢٠/١.

⁽٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب الأذان، باب مَنْ شَكَا إِمَامَهُ إِذَا طَوَّلَ، رقم: ٧٠٥، ١٤٢/١؛ والإمام مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب الْقِرَاءَةِ فِي الْعِشَاءِ، رقم: ٢٦٩/١، ٢٢٩/١.

⁽٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب الأذان، باب إِذَا صلًى لِنَفْسِهِ فَلْيُطُوِّلُ مَا شَاءَ، رقم: ٧٠٣، ١٤٢/١؛ وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب أَمْرِ الْأَؤَمَّةِ بِتَخْفِيفِ الصَّلَاةِ فِي تَمَام، رقم: ٢٤١/، ٢٤١/١.



السَّارِيَتَيْنِ، فَقَالَ: «مَا هَذَا الحَبْلُ؟» قَالُوا: هَذَا حَبْلٌ لِزَيْنَبَ فَإِذَا فَتَرَتْ تَعَلَّقَتْ، فَقَالَ النَّيِيُّ ﷺ: «لاَ، حُلُّوهُ، لِيُصلِّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ، فَإِذَا فَتَرَ فَلْيَقْعُدْ» (١٠).

د -عدم أمره باستخدام السواك عند كل وضوء:

عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﴿ عَنِ النَّبِيِّ ﴾ عَنِ النَّبِيِّ ﴾ عَنِ النَّبِيِّ اللَّهُمُ «لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ وُضُوءٍ (٢).

ه -عدم أمره باستخدام السواك عند كل صلاة:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﴿ اَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﴿ قَالَ: «لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي أَوْ عَلَى النَّاسِ لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلاَةٍ ﴾ (٣).

فالرفق سمة عامة من سمات هذا الدين، تجلت مظاهره في توجيهات النبي والله الكرام رضوان الله عليهم، ونبه على الأخذ به سلف هذه الأمة وعلماؤها، وقد نص الحافظ ابن حجر على أن "الأخذ بالأرفق الموافق للشرع أولى من الأشق المخالف له، وأن الأولى في العبادة القصد والملازمة لا المبالغة المفضية إلى الترك"(٤). كما نبه الإمام ابن بطال على أن الإنسان إذا أوجب على نفسه ما يشق عليه من العبادة، ثم لم يقدر على التمادى فيه كان آثها(٥).

ولا يفهم من الرفق في القيام بالعبادات الإسلامية، التهاون في بعض العبادات المفروضة أو المستحبة، فلا يخلو عمل من مشقة، لكن المشقة المنهي عنها هي ما تجاوزت الحد، وتسببت في الحرج والضرر. وقد مثل الإمام الشاطبي للمشقة المقبولة، بمشقة طلب المعاش بالتحرف وسائر الصنائع، فهو لا يدخل في

⁽۱) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب الجمعة، رقم: ۱۱۵۰، ٥٤/٢؛ والإمام مسلم في صناتِه، أَوِ اسْتَعْجَمَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، أَوِ اسْتَعْجَمَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، أَوِ اللهِ عَلْهُ الْقُرْآنُ، أَوِ اللهِ عَنْهُ ذَلِكَ، ١٨٥٠. ٥٤١/١.

⁽٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه معلقا بصيغة الجزم، كتاب الصوم، باب سواك الرَّطْبِ وَالْيَابِسِ لِلصَّائِم، ٣١/٣.

⁽٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، باب السِّوَاكِ يَوْمَ الجُمُعَةِ، رقم: ٨٨٧، ٤/٢.

⁽٤) فتح الباري، للحافظ ابن حجر، ٧١/١.

⁽٥) انظر: شرح صحيح البخارى، ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، (مكتبة الرشد، السعودية، الرياض، ط٢، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م)، ٤٠٥/٨.

المشقة المنهي عنها، "لأنه ممكن معتاد لا يقطع ما فيه من الكلفة عن العمل في الغالب المعتاد، بل أهل العقول وأرباب العادات يعدون المنقطع عنه كسلان، ويذمونه بذلك، فكذلك المعتاد في التكاليف"(۱). ثم وضح المقصود بالمشقة في العادة ووضع لها ضابطا دقيقا، بقوله: "إن كان العمل يؤدي الدوام عليه إلى الانقطاع عنه، أو عن بعضه، أو إلى وقوع خلل في صاحبه، في نفسه أو ماله، أو حال من أحواله، فالمشقة هنا خارجة عن المعتاد، وإن لم يكن فيها شيء من ذلك في الغالب، فلا يعد في العادة مشقة، وإن سميت كلفة، فأحوال الإنسان كلها كلفة في هذه الدار، في أكله وشربه وسائر تصرفاته، ولكن جعل له قدرة عليها بحيث تكون تلك التصرفات تحت قهره، لا أن يكون هو تحت قهر التصرفات، فكذلك التكاليف، فعلى هذا ينبغي أن يفهم التكليف وما تضمن من المشقة"(۱).

٥ - بيان مشروعية الترويح والتغيير وأهميته:

النفس البشرية لا تكاد تستقر على حال واحدة، وهي ترغب في التغيير والترويح، وإلا أصابها الملل والكلل. وقد راعى النبي شهده الظاهرة، فكان يتخول الصحابة رضوان الله عليهم بالموعظة، خشية السآمة والملل عليهم، ففي الحديث الشريف أن عَبْدَ اللهِ مَسْعُودٍ شكان يُذَكِّرُ النَّاسَ فِي كُلِّ خَمِيس، فقالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، لَوَدِدْتُ أَنَّكَ ذَكَرْتَنَا كُلَّ يَوْمٍ وَ قَالَ: أَمَا إِنَّهُ يَمْنَعُنِي مِنْ ذَلِكَ أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أُمِلَّكُمْ. وَإِنِّي أَتَخَوَّلُكُمْ بِالْمَوْعِظَةِ، كَمَا كَانَ النَّبِيُ في يَتَخَوَّلُنَا بِهَا، مَخَافَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا "(٢).

وعن حَنْظَلَةَ الْأُسَيِّدِيِّ ﴿ لَقِينِي آَبُو بَكْرٍ ، فَقَالَ: كَيْفَ آَنْتَ؟ يَا حَنْظَلَةُ ، قَالَ: فُلْتُ: نَكُونُ عِنْدَ رَسُولِ قَالَ: فُلْتُ: نَكُونُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ مَا تَقُولُ؟ قَالَ: فُلْتُ: نَكُونُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﴾ يُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ ، حَتَّى كَأَنَّا رَأْيُ عَيْنٍ ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللهِ ﴾ يُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ ، حَتَّى كَأَنَّا رَأْيُ عَيْنٍ ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللهِ ﴾ مَا فَسُننا كَثِيرًا ، قَالَ أَبُو

⁽١) الموافقات، للإمام الشاطبي، ٢١٤/٢.

⁽٢) الموافقات، للإمام الشاطبي، ٢١٤/٢.

 ⁽٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب العلم، باب مَنْ جَعَلَ لِأَهْلِ العِلْمِ أَيَّامًا مَعْلُومَةً، رقم: ٧٠، ٢٥/١؛ والإمام مسلم في صحيحه، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب الاقتصاد في الموعظة، رقم: ٢٨٢١، ٢١٧٢/٤.



بَكْرٍ: فَوَاللّٰهِ إِنَّا لَنَلْقَى مِثْلَ هَذَا، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ، حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قُلْتُ: نَافَقَ حَنْظَلَةُ، يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قُلْتُ: نَافَقَ حَنْظَلَةُ، يَا رَسُولَ اللهِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ يَكُونُ عِنْدَكَ، تُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ، اللهِ عَنْدِكَ، تُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ، حَتَّى كَأَنَّا رَأْيُ عَيْنٍ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ، عَافَسَنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضَيْعَاتِ، نَسِينَا كَثِيرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ عَنْ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ لَوْ وَالضَيْعَاتِ، نَسِينَا كَثِيرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ عَنْ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ لَوْ تَدُومُونَ عَلَى مَا تَكُونُونَ عِنْدِي، وَفِي الذِّكْرِ، لَصَافَحَتْكُمُ الْمَلَائِكَةُ عَلَى فُرُشِكُمْ وَفِي طُرُقِكُمْ، وَلَكِنْ يَا حَنْظَلَةُ سَاعَةً وَسَاعَةً» تُلَاثَ مَرَّاتٍ (اللهِ مَا اللهُ عَلَى مَا تَكُونُونَ عِنْدِي، وَفِي الذِّكْرِ، لَصَافَحَتْكُمُ الْمَلَائِكَةُ عَلَى فُرُشِكُمْ وَفِي طُرُقِكُمْ، وَلَكِنْ يَا حَنْظَلَةُ سَاعَةً وَسَاعَةً» تَلَاثَ مَرَّاتٍ (اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى عَلَى عَلَى عَلْهُ إِلَيْ لَوْ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى عَلَى عَلْهُ اللّٰهُ عَلَى عَلْهُ اللّٰهُ عَلَى عَلْهُ اللّٰهُ عَلَى عَلْهُ اللّٰهُ عَلَى اللّٰهُ عَلَى عَلْهُ اللّٰهُ عَلَى عَلْهُ اللّٰهُ عَنْهُ اللّٰهُ عَلَى اللّٰهُ عَلَى عَلَى عَلْهُ اللهُ عَلَيْهُ اللّٰهُ عَلَى اللّٰهُ عَلَى اللّٰهُ اللّٰهُ عَلَى عَلَى عَلْهُ اللّهُ عَلَى اللّٰهُ اللّٰهُ اللّٰهُ اللّٰهُ عَلَى عَلَى اللّٰهُ عَلَى اللهُ اللّٰهُ اللّٰهُ اللّٰهُ اللّٰهُ اللّٰهُ اللّٰهِ اللّٰهِ اللهُ اللّٰهُ عَلَى عَلَى اللّٰهُ اللّٰهُ اللّٰهُ اللّٰهُ اللّٰهُ اللّٰهُ اللّٰهُ اللّٰهِ اللّٰهُ اللّٰهُ اللّٰهُ اللّٰهُ اللّٰهُ الللّٰهُ اللّٰهِ اللّٰهِ اللّٰهُ اللّٰهُ اللّٰهُ اللّٰهُ اللّهُ اللّٰهُ اللللّٰهُ اللللّٰهُ الللّٰهُ الللّٰهُ الللللّٰهُ اللللّٰهُ اللّٰهُ اللّٰهُ اللّٰهُ الللّٰهُ اللّٰهُ الللّٰهُ اللّٰهُ اللّٰهُ ا

فالعبادات فضلها عظيم، وثوابها كبير، إلا أن الغلو فيها والمداومة عليها قد يبعث في النفس السآمة والملل، وقد يؤدي ذلك إلى نفور النفس منها وتركها، ولذلك كان الترويح عن النفس أمرا ضروريا، يعيد للنفس نشاطها وحيويتها. وقد شغل هذا التحول في النفس البشرية بال الصحابي حنظلة الأسيدي أ، حيث رأى فارقا كبيرا بين حاله بين يدي رسول الله أ، وحاله عند الاشتغال بأمور الدنيا والتزاماتها، حتى ظن هذا نوعا من النفاق، فشكى ذلك إلى النبي أ، فبين له عليه الصلاة والسلام أن ذلك من طبيعة النفس البشرية، وأنه ليس من النفاق في شيء، وأن الإنسان ليس مكلفا بالدوام على حال العبادة والذكر (").

⁽١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب التوبة، باب فَضْلِ دَوَامِ الذِّكْرِ وَالْفِكْرِ فِي أُمُورِ الْآخِرَةِ وَالْمُرافَبَةِ وَجَوَازِ تَرْكِ ذَلِكَ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ وَالِاشْتِغَالِ بِالدُّنْيَا، رقم: ٢٧٥٠، ٢١٠٦/٤.

⁽٢) انظر المنهاج، للإمام النووي، ٦٧/١٧.

المطلب الثالث: مراعاة قدرات النفس البشرية:

القيام بالعبادات إنما يكون بقدر الاستطاعة، ولن يكلف الله نفسا إلا وسعها، وفي ذلك يقول الله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَكِمُوا الصَّلِحَتِ لَا وَسعها، وفي ذلك يقول الله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَكِمُوا الصَّلِحَتِ لَا نُكِلّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسَّعَهَا أَوْلَكِيكَ أَصْحَابُ الجُنّةِ هُمّ فِيها خَلِدُونَ ﴾ [الأعراف: 27]. وقال عز وجل: ﴿ وَلَا نُكِلّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَلَدَيْنَا كِنَابٌ يَطِقُ بِالْحَقِّ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ [المؤمنون: ٦٢] وقد تجلت مراعاة السنة لقدرات النفس الإنسانية وإمكاناتها، في المظاهر الآتية:

١ -الأمر بممارسة العبادة على قدر الطاقة:

فقد أمر عليه الصلاة والسلام صحابته رضوان الله عليهم، بالقيام بالعبادات التطوعية، بما يتناسب مع طاقة النفس البشرية وقدراتها، وقد يختلف ذلك من شخص إلى آخر، لكن القاعدة العامة هي الاقتصاد والتوسط وعدم المبالغة. ومما يدل لذلك ما يأتي:

أ -عن عائشة رضي الله تعالى عنها: أَنَّ النَّهِيُّ كَانَ يَحْتَجِرُ حَصِيرًا بِاللَّيْلِ فَيُصلِّي عَلَيْهِ، وَيَبْسُطُهُ بِالنَّهَارِ فَيَجْلِسُ عَلَيْهِ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَتُوبُونَ إِلَى النَّبِيِّ وَيَعْمَالِ مَا فَيُصلُّونَ بِصَلاَتِهِ حَتَّى كَثُرُوا، فَأَقْبَلَ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، خُذُوا مِنَ الأَعْمَالِ مَا تُطيقُونَ، فَإِنَّ اللَّه لاَ يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا، وَإِنَّ أَحَبَّ الأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ مَا دَامَ وَإِنْ قَلَّ» (''. بعن عائشة رضي الله تعالى عنها، قالت: كَانَتْ عِنْدِي امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» قُلْتُ: فُلاَنَةُ لاَ تَنَامُ بِاللَّيْلِ، فَذُكِرَ مِنْ صَلاَتِهَا، فَقَالَ: «مَهْ، عَلَيْكُمْ مَا تُطيقُونَ مِنَ الأَعْمَالِ، فَإِنَّ اللَّه لاَ يَمَلُّ حَتَّى مَلْ أَلُهُ حَتَّى مَنْ الْأَعْمَالِ، فَإِنَّ اللَّه لاَ يَمَلُّ حَتَّى مَلْ أَلُهُ مَا يُطيقُونَ مِنَ الأَعْمَالِ، فَإِنَّ اللَّه لاَ يَمَلُّ حَتَّى مَنْ مَا تُطيقُونَ مِنَ الأَعْمَالِ، فَإِنَّ اللَّه لاَ يَمَلُّ حَتَّى مَنْ مَا تُطيقُونَ مِنَ الأَعْمَالِ، فَإِنَّ اللَّه لاَ يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّ مَا أَنْ مَلُ مَا أَنْ فَيَالُ وَا مِنَ الْعُمَلِ مَا تُطيقُونَ، فَوَاللهِ لاَ يَسْأَمُ اللهُ حَتَّى تَسَامً اللهُ حَتَّى مَا اللهُ مَا اللهُ مَا اللهُ مَا يُعْمَلُ مَا تُطيقُونَ، فَوَاللهِ لَا يَسْأَمُ اللهُ حَتَّى اللهُ مَنْ أَمُوا» ('').

⁽۱) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب اللباس، باب الجُلُوسِ عَلَى الحَصِيرِ وَنَحُوهِ، رقم: ٥٨٦١، ١٥٥/٧ ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضيلَة الْعَمَلِ الدَّائِم مِنْ قِيَامِ اللَّيْلِ وَغَيْرِهِ، رقم: ٧٨٢، ٥٤٠/١، وانظر ما أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب القصلد واللُدَاوَمَة عَلَى العَمَل، رقم: ٦٤٦٥، ٩٨/٨.

⁽٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب الجمعة، رقم: ١١٥١، ٥٤/٢؛ والإمام مسلم في صكاتِه، أَوِ اسْتَعْجَمَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، أَو الذَّكُرُ بِأَنْ يَرْقُدُ، أَوْ يَقْعُدُ حَتَّى يَدْهَبَ عَنْهُ ذَلِكَ، رقم: ٧٨٥، ٥٤٢/١.



ج -عن أبي هريرة هُ قال: قال رسول الله ش: «إِيَّاكُمْ وَالْوِصَالَ» قَالُوا: فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِنَّكُمْ لَسنتُمْ فِي ذَلِكَ مِثْلِي، إِنِّي أَبِيتُ يُطْمِمُنِي رَبِّي وَيَسنْقِينِي، فَاكْلُفُوا مِنَ الْأَعْمَال مَا تُطِيقُونَ»(۱).

ففي الأحاديث السابقة أمر صريح بالاقتصار على ما يطيقه الإنسان من العبادة، وإلزام النفس وتكليفها ما تستطيعه من الأعمال دون غيره، كما يُفهم منه النهى عن تكلف ما لا يطاق، وتحميل النفس ما يشق عليها(٢).

وهذا دليل على مراعاته عليه الصلاة والسلام لقدرات النفس البشرية وطاقاتها المحدودة، وهذا من كمال شفقته ورأفته بأمته، حيث "أرشدهم إلى ما يصلحهم، وهو ما يمكنهم الدوام عليه بلا مشقة ولا ضرر، فتكون النفس أنشط، والقلب منشرحا فتتم العبادة، بخلاف من تعاطى من الأعمال ما يشق فإنه بصدد أن يتركه أو بعضه، أو يفعله بكلفة وبغير انشراح القلب، فيفوته خير عظيم"(٢).

والأمر ليس خاصا بالصلاة وحدها، بل هو عام في الصلاة وفي جميع أعمال البر، وحمله بعض العلماء على الصلاة خاصة لتعلق بعض الأحاديث بها، لكن الحديث الثالث يتعلق بالصيام، ولذلك كان حمله على جميع العبادات أولى، كما نبه على ذلك الإمام النووي والحافظ ابن حجر(1).

ويشهد لذلك عموم قول النبي ﴿ : «دَعُونِي مَا تَرَكُتُكُمْ ، إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلُكُمْ بِسُوَّالِهِمْ وَاخْتِلاَفِهِمْ عَلَى أَنْبِيائِهِمْ ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ » (٥) . فالأمر باجتناب المنهي إنما هو على عمومه ، ما لم يعارضه إذن في ارتكاب منهي عنه ، كأكل الميتة للمضطر ، فلا يتصور امتثال اجتناب المنهي حتى يترك جميعه ، ولو اجتنب بعضه

⁽١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب النَّهْي عَنِ الْوِصَالِ فِي الصَّوْم، رقم: ١١٠٣، ٧٧٠

⁽٢) انظر فتح الباري، للحافظ ابن حجر العسقلاني، ١٠٢/١.

⁽٣) انظر المنهاج، للإمام النووي، ٧١/٦.

⁽٤) انظر المرجع نفسه؛ وفتح الباري، للحافظ ابن حجر العسقلاني، ٣٧/٣.

⁽٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الِاقْتِدَاءِ بِسُنَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، رقم: ٩٤/٨، ٩٤/٩.

لم يُعد ممتثلا؛ وذلك بخلاف الأمر، فإن من أتى بأقل ما يصدق عليه الاسم كان ممتثلا، والله تعالى أعلم (۱).

ومما يشهد لذلك أيضا، تقييد النبي الله البيعة التي أخذها على الصحابة رضوان الله عليهم بالاستطاعة، فعن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ اللهِ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، يَقُولُ لَنَا: «فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ» (٢٠). وعن جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْبَجَلِيِّ، قَالَ: بَايَعْتُ النَّبِيُ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فلَقَنْنِي: «فِيمَا اسْتَطَعْتُ، وَالنَّاعِيِّ مَالُهِ الْبَجَلِيِّ، قَالَ: بَايَعْتُ النَّبِيُ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فلَقَنْنِي: «فِيمَا اسْتُطَعْتُ، وَالنَّصْعُ لِكُلِّ مُسْلِمٍ» (٢٠). "وهذا من كمال شفقته ورأفته بأمته، يلقنهم أن يقول أحدهم فيما استطعت، لئلا يدخل في عموم بيعة مالا بطبقه (٤٠).

٢ -الحث على الأخذ بالرخص:

اشتمل التشريع الإسلامي على عدد من الرخص في العبادات المفروضة، كالفطر في السفر في شهر رمضان، والقصر والجمع في الصلاة، والتيمم عند عدم القدرة على استخدام الماء، وغير ذلك. ولا يخفى ما تحمله هذه الرخص من تخفيف على الإنسان ومراعاة لقدراته التي قد تختلف باختلاف ظروفه وأحواله. وقد حث عليه الصلاة والسلام على قبول هذه الرخصة وهذا الإكرام من الله تعالى.

فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ قال: «إنَّ الله يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رُخَصُهُ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ تُؤْتَى مَعْصِيتُهُ» (٥٠). وعَنْ يَعْلَى بْن أُمَيَّةَ، قال: قُلْتُ

⁽١) انظر فتح الباري، للحافظ ابن حجر العسقلاني، ٢٦١/١٣.

 ⁽۲) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام، باب كَيْفَ يُبَايعُ الإِمَامُ النَّاسَ، رقم: ٧٢٠٢،
 ٧٧/٩؛ ومسلم، كتاب الإمارة، باب النَّاسُ تَبَعٌ لِقُريش، وَالْخِلَافَةُ فِي قُرَيْش، رقم: ١٤٩٠/١٨٦٧٣.

 ⁽٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام، باب كَيْفَ يُبَايعُ الإِمَامُ النَّاسَ، رقم: ٧٢٠٤، ٧٧/٩ ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بَيَانِ أَنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ، رقم: ٥٦، ٧٥/١.

⁽٤) المنهاج، للإمام النووى، ١١/١٣.

⁽٥) أخرجه أحمد في مسنده، رقم: ٥٠١١، ١٠٧/١٠. وصححه ابن حبان، انظر الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، حديث رقم(٢٧٤٢)، ٢٥١/١٠؛ وللحديث شاهد من رواية ابن عباس رضي الله عنهما، عند ابن حبان، رقم: ٣٥٤، ٢٩٢٢. وقال الهيثمي: "رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّعِيحِ"، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي تحقيق: حسام الدين القدسي، (مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م)، ١٦٢/٣.



لِعُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ: إِنَّمَا قَالَ اللَّهُ: {أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمْ} [النساء: ١٠١] وَقَدْ أَمِنَ النَّاسُ، فَقَالَ عُمَرُ: عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتَ مِنْهُ. فَذَكَرْتُ دَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ»(١).

وعندما سئل عليه الصلاة والسلام عن الصوم في السفر لمن يقدر عليه، أذن في ذلك مع ترجيحه للفطر، فعن عمرو بن حمزة الأسلمي ، أنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَجِدُ بِي قُوَّةً عَلَى الصِّيامِ فِي السَّفَرِ، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ، أَجِدُ بِي قُوَّةً عَلَى الصِيّامِ فِي السَّفَرِ، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ، فَحَسَنٌ وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَصُومَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ» (").

وفي مقابل ذلك أنكر عليه الصلاة والسلام على من يترفع على هذه الرخص ويتنزه عنها. فعن عائشة رضي الله عنها، قالت: صنَعَ النَّبِيُّ شَيْئًا تَرَخَّصَ فِيهِ، وَتَنَزَّهَ عَنْهُ قَوْمٌ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ فَيْ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَتَنَزَّهُونَ عَنِ الشَّيْءِ أَصْنَعُهُ، فَوَاللَّهِ إِنِّي أَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ وَأَشَدُّهُمْ لَهُ خَشْيَةً» (").

وقد تفهم الصحابة رضوان الله تعالى عليهم طبيعة هذه الرخص، وأرشدوا الناس إلى الأخذ بها، ومن ذلك ما روي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رجلا قال له: إني أقوى على الصوم في السفر، فرد عليه قائلا: من لم يقبل رخصة الله كان عليه من الإثم مثل جبال عرفة. وهذا القول محمول على من رغب عن الرخصة، ولم يقبلها، كما نبه على ذلك الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى (1).

⁽۱) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب تفسير القرآن، باب وَمِنْ سُورَةِ النِّسَاءِ، وقال: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ"، رقم: ٣٠٣٤، ٢٤٢/٥.

⁽٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب التَّخْييرِ فِي الصَّوْمِ وَالْفِطْرِ فِي السَّفَرِ، رقم: ١١٢١، ٢٠٠/٢.

⁽٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّعَمُّقِ وَالسَّنَازُع فِي الغُلُمِّ فِي الدِّينِ وَالبِدَع، رقم: ٧٣٠١، ٩٧/٩.

⁽٤) انظر فتح الباري، للحافظ ابن حجر، ١٨٣/٤.

وقد نبه الإمام الشاطبي على أن الأخذ بالرخص موافق لمقصد الشريعة المتمثل بالرفق بالمكلفين ورفع المشاق عنهم، حيث يقول: "إن مقصود الشارع من مشروعية الرخصة الرفق بالمكلف عن تحمل المشاق؛ فالأخذ بها مطلقا موافقة لقصده، بخلاف الطرف الآخر؛ فإنه مظنة التشديد، والتكلف، والتعمق المنهي عنه في الآيات والأحاديث"(۱).

ولذلك كان الأخذ بالعزيمة في موضع الرخصة تنطع وتكلف مذموم، وضرب الحافظ ابن حجر، لذلك مثلا بمن يترك التيمم عند العجز عن استعمال الماء، فيفضي به ذلك إلى حصول الضرر (٢). ثم قال: فالخير في الاتباع، سواء كان ذلك في العزيمة أو الرخصة، واستعمال الرخصة بقصد الاتباع في المحل الذي وردت أولى من استعمال العزيمة، بل ربما كان استعمال العزيمة حينئذ مرجوحا، كما في إتمام الصلاة في السفر، وربما كان مذموما إذا كان رغبة عن السنة، كترك المسح على الخفين... ونقل ابن التين عن الداودي: أن التنزه عما ترخص فيه النبي من أعظم الذنوب، لأنه يرى نفسه أتقى لله من رسوله وهذا إلحاد (٣).

⁽١) الموافقات، للإمام الشاطبي، ٥٢١/١ -٥٢٢.

⁽٢) انظر فتح البارى، للحافظ ابن حجر، ٩٥/١.

⁽٣) انظر فتح الباري، للحافظ ابن حجر، ٢٧٩/١٣.



المطلب الرابع: مراعاة حاجات النفس البشرية:

لم تكتف السنة النبوية بمراعاة قدرات النفس الإنسانية وإمكاناتها، بل راعت كذلك ما تحتاج إليه من طعام وشراب، ونوم ونكاح، وغير ذلك من الحاجات البشرية، فدعت إلى الاهتمام بتلك الحاجات وعدم إهمالها، كما نهت عن المبالغة في العبادات وأعمال البر المتنوعة على حساب الحاجات الإنسانية، وفيما يأتي عرض لبعض الأمثلة الدالة على ذلك.

١ - مراعاة حاجة الإنسان إلى الطعام والشراب:

الطعام والشراب حاجة أساسية من حاجات النفس البشرية، ومن الأمثلة على مراعاة السنة النبوية لهذه الحاجة، نهي النبي على صحابته رضوان الله عليهم عن الوصال في الصوم مع حرصهم على ذلك اقتداء به عليه الصلاة والسلام، وطلبا للأجر والثواب. فعن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ عَنْ عَنِ الوصالِ رَحْمَةً لَهُمْ» ، فَقَالُوا: إِنَّكَ تُواصِلُ، قَالَ: «إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ إِنِّي يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِ»(۱).

أما الصيام المفروض فهو في أيام محدودة، ولحكم عند الله تعالى معلومة، وقد حثت السنة على عدم تجاوز تلك الأوقات، كإطالة مدة الصيام بتأخير الإفطار مثلا، ففي الحديث الشريف، عَنْ سَهُلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ فَي قَالَ: «لاَ يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الفِطْرَ»("). وامتثال السنة يقتضي التعجيل بالفطر، فذلك أرفق بالصائم، وأقوى له على العبادة (7).

٢ - مراعاة حاجة الإنسان إلى النوم:

النفس البشرية بحاجة إلى أخذ قسط من النوم والراحة، وتلك طبيعتها التي فطرها الله عليها، وقد راعى النبي ﷺ هذا الجانب، فأمر بأخذ قسط من الراحة والنوم إذا غلب على الإنسان النعاس أثناء الصلاة، وأن لا يعود إليها حتى

⁽۱) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب الصوم، باب الوصالِ، وَمَنْ قَالَ: "لَيْسَ فِي اللَّيْلِ صِيَامٌ"، رقم: ١٩٦٤، ٣٧/٣؛ والإمام مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب النَّهْي عَنِ الْوِصَالِ فِي الصَّوْم، رقم: ١٩٦٥، ٧٧٦/٢.

⁽٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الصوم، باب تَعْجيلِ الإِفْطَارِ، رقم: ١٩٥٧، ٣٦/٣.

⁽٣) انظر فتح الباري، للحافظ ابن حجر، ١٩٩/٤.

يذهب عنه ذلك. فعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ النَّبِيُّ هُمْ، قَالَ: «إِذَا نَعْسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَدْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ لَعَلَّهُ يَدْهَبُ يَسْتَغْفِرُ، فَيَسُبُ نَفْسَهُ (اللهِ وَفِي رواية عند البيهقي: "فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيَدْعُو عَلَى نَفْسِهِ، أَمْ يَدْعُو لَهَا (اللهِ عَنْ أبي هُرَيْرَةَ هُمْ، قال: قالَ رَسُولُ اللهِ اللهِ اللهِ الله عَلَى السَانِهِ، فَلَمْ يَدْرِ مَا اللهِ عَلَى السَانِهِ، فَلَمْ يَدْرِ مَا يَقُولُ، فَلْيَضْطَجِعْ (السَعجم القرآن على لسانه) أي: استغلق ولم ينطلق به لسانه لغلبة النعاس عليه.

وقد أنكر عليه الصلاة والسلام على إحدى الصحابيات قيامها جميع الليل وعدم النوم فيه، فعندما أخبرته السيدة عَائِشْهَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ الْحَوْلَاءَ بنت تُويْتِ بنِ حَبيبِ بنِ أَسلَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى لَا تَنَامُ اللَّيْلَ، قَالَ عليه الصلاة والسلام مستنكرا فعلها هذا: «لَا تَنَامُ اللَّيْلَ! خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ، فَوَاللهِ لَا يَسْأَمُ اللَّهُ حَتَّى تَسْأَمُوا»، وفي رواية البخاري: «فَإِنَّ اللَّهَ لاَ يَمَلُّ حَتَّى تَملُوا» (1).

وفي الأحاديث السابقة نهي عن المبالغة في العبادة على حساب حاجة النفس إلى النوم، وأمر بلزوم ما يستطيع المرء المداومة عليه من الأعمال دون ملل أو مشقة. كما أن فيها بيانا بأن الله سبحانه وتعالى لا يقطع الإثابة على العمل إلا إذا توقف المرء عنه، وأن الإفراط في العمل ربما أدى إلى تركه، وعدم المداومة عليه، ولذلك كان أفضل الأعمال إلى الله أدومها وإن قل. فإذا خشي

⁽١) أخرجه الإمام مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب أَمْرِ مَنْ نَعَسَ فِي صَلَاتِهِ، أَوِ اسْتَعْجَمَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، أَوِ الذِّكْرُ بِأَنْ يَرْقُدَ، أَوْ يَقْعُدَ حَتَّى يَدْهَبَ عَنْهُ ذَلِكَ، رقم: ٧٨٦، ٧٨٦.

۲ السنن الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (دار
 الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط٣، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م)، ٢٤/٣.

⁽٣) أخرجه الإمام مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب أَمْرِ مَنْ نَعَسَ فِي صَلَاتِهِ، أَوِ اسْتَعْجَمَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، أَو الذِّكْرُ بِأَنْ يَرْقُدَ، أَوْ يَقْعُدَ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ ذَلِكَ، رقم: ٧٨٧، ٥٤٣/١.

⁽٤) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، رقم: ١١٥١، ٥٤/٢: والإمام مسلم في صحيحه واللفظ له، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب أَمْرِ مَنْ نَعَسَ فِي صَلَاتِهِ، أَوِ اسْتَعْجَمَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، أَو الذَّكُرُ بِأَنْ يَرْقُدُ، أَوْ يَقْعُدُ حَتَّى يَدْهَبَ عَنْهُ ذَلِكَ، رقم: ٥٤٢/٧٨٥١.



الإنسان الملل على نفسه من أداء بعض النوافل والقربات، فعليه أن يتوقف عنه، وأن لا يكره نفسه على ذلك(١).

٣ - مراعاة حاجة الإنسان إلى الزواج:

حاجة الإنسان إلى الزواج، من الأمور التي فطر الله الإنسان عليها، حيث يقول سبحانه: ﴿ وَمِنْ ءَايَنتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَلَ الله الإنسان عليها، حيث يقول سبحانه: ﴿ وَمِنْ ءَايَنتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَلَ اللّه الإنها وَجَعَلَ بَيْنَكُمُ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَأَينتِ لِقَوْمِ يَنفَكَّرُونَ ﴾ [الروم: ٢١]. والسكن يقتضي الهدوء والراحة، والبعد عن الاضطراب، فالزوجة سكن لزوجها، والزوج سكن لزوجها،

وقد شجعت السنة على الزواج وبينت آثاره الإيجابية على الإنسان، فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَن النبي شَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ البَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءً» أَ. وفي رواية أخرى بزيادة: «فَإِنَّهُ أَغَضُ لِلْبَصَرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ» (أَ. وفي مقابل ذلك نهت عن الخصاء بزيادة: «فَإِنَّهُ أَغَضُ لِلْبَصَرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ» (أَنَّ وفي مقابل ذلك نهت عن الخصاء لما فيه من مخالفة للفطرة، وتعطيل لوظيفة التناسل والحفاظ على بقاء النوع البشري، فعن عبد الله بن مسعود أنه قال: كُنَّا نَعْزُو مَعَ النَّبِيِّ لَيْسَ لَنَا نَسْتَخْصِي؟ «فَنَهَانَا عَنْ ذَلِكَ) (أُنَّ .



⁽١) انظر فتح الباري، للحافظ ابن حجر العسقلاني، ١٥/٣.

⁽٢) انظر الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، ٢٦٠/٨.

⁽٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ البَاءَةَ فَلْيُتَزَوَّجْ، لِأَنَّهُ أَغَضُّ لِلْبُصِرَ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ»، رقم: ٥٠٦٥، ٣/٧.

⁽٤) الإمام البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب مَنْ لَمْ يَسْتَطِعِ البّاءَةَ فَلْيَصُمْ، رقم: ٥٠٦٦، ٣/٧.

⁽٥) الإمام البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب تَرْوِيجِ المُعْسِرِ الَّذِي مَعَهُ القُرْآنُ وَالإِسْلاَمُ، رقم: ٧٧٤.

المطلب الخامس: مراعاة أحوال النفس البشرية:

تمر النفس البشرية بأحوال متعددة، ولا تدوم على حال واحدة، فهي تتنقل من ضعف إلى قوة، ومن نشاط إلى فتور، ومن صحة إلى مرض، ومن فقر إلى غنى... وقد اشتملت الأحاديث النبوية الشريفة على عدد من الأمثلة التي تؤكد مراعاة الأحاديث النبوية المتعلقة بالشعائر التعبدية لأحوال النفس البشرية، ومن ذلك ما يأتى:

١ - مراعاة حال كبر الإنسان وضعفه:

تختلف حال الإنسان في شبابه، عن حاله عند كبرسنه وشيخوخته، من حيث صبره وقدرته على الاستزادة من العبادة وأعمال البر المختلفة. وقد راعى النبي تبدل حال الإنسان من قوة إلى ضعف، عند أمره بالقيام بعبادة محددة، أو عمل معين، كما حث صحابته رضوان الله عليهم على مراعاة ذلك، وعدم تكليف أنفسهم وإلزامها بما لا تستطيع المداومة عليه. ومما يدل لذلك الحوار الذي دار بين الرسول ، والصحابي الجليل عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، حيث بلغ النبي شتديد هذا الصحابي على نفسه وإلزامها بالصيام والقيام وقراءة القرآن كل ليلة، فنصحه بالتخفيف، ومراعاة ما عليه من حقوق أخرى، في إشارة منه عليه الصلاة والسلام إلى أن هذا التشديد سيؤدي إلى تضييع تلك الحقوق، لكن عبد الله آنذاك رأى في نفسه قدرة تمكنه من طلب المزيد، فشدد على نفسه متجاهلا ما قد يعرض له من الضعف عند كبر سنه، وعندما كبر وعجز عن المحافظة على ما ألزم نفسه به، ندم على تشديده على نفسه، وتمنى لو أنه قبل رخصة النبى .

وقد روى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ العَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لنا هذا الحوار، حيث يقول: كُنْتُ أَصُومُ الدَّهْرَ وَأَقْرَأُ الْقُرْآنَ كُلَّ لَيْلَةٍ، قَالَ: فَإِمَّا ذُكِرْتُ لِلنَّبِيِّ وَإِمَّا أَرْسَلَ إِلَيَّ فَأَتَيْتُهُ، فَقَالَ لِي: «أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَصُومُ الدَّهْرَ وَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ كُلَّ لَيْلَةٍ؟»، فَقُلْتُ: بَلَى، يَا نَبِيَّ اللَّهِ، وَلَمْ أُرِدْ بِذَلِكَ إِلَّا الْخَيْرَ، قَالَ: «فَإِنَّ كَصُومُ مِنْ كُلِّ شَهْرِ تَلَاتَةَ أَيَّامٍ»، قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ بِحَسْبِكَ أَنْ تَصُومُ مِنْ كُلِّ شَهْرِ تَلَاتَةَ أَيَّامٍ»، قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ كُلِّ شَهْرِ تَلَاتُةَ أَيَّامٍ»، قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ كُلِّ شَهْرِ تَلَاتُهَ مَقًا، وَلِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًا، وَلِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًا، وَلِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًا، وَلِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًا، وَلَا النَّاسِ»، قَالَ: قُلْتُ: حَقًا»، قَالَ: «فَصُمُ صَوْمَ دَاوُدَ نَبِيِّ اللَّهِ ﴿ فَإِنَّهُ كَانَ أَعْبَدَ النَّاسِ»، قَالَ: قُلْتُ: فَلْتُ:



يَا نَبِيَّ اللهِ، وَمَا صَوْمُ دَاوُدَ؟ قَالَ: «كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا»، قَالَ: «وَاقْرَا الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ»، قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، إِنِّي أُطِيقُ أَفْضلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ عِشْرِينَ»، قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، إِنِّي أُطِيقُ أَفْضلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ عَشْرِين»، قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، إِنِّي أُطِيقُ أَفْضلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ عَشْرٍ»، قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، إِنِّي أُطِيقُ أَفْضلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ سَبْع، وَلَا تَزِدْ عَلَى ذَلِكَ، فَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقَّا، وَلِزَوْرِكَ عَلَيْكَ حَقًا، وَلِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًا». قَالَ: هَشَدَّدْتُ، هَشُدُدُ عَلَيْكَ حَقًا، وَلِزَوْرِكَ عَلَيْكَ حَقًا، وَلِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًا». قَالَ: هَشَدَّدْتُ، هَشُدُدُ عَلَيْكَ حَقًا، وَلِزَوْرِكَ عَلَيْكَ حَقًا» وَلِزَوْرِكَ عَلَيْكَ حَقًا» وَلِزَوْرِكَ عَلَيْكَ حَقًا» وَلِزَوْرِكَ عَلَيْكَ حَقًا، وَلِجَسَدِكَ عَلَيْكَ عَلَى اللهِ عَلَيْكَ عَلَيْكَ اللّهِ عَلَيْكَ عَلَى اللّهِ عَلَى اللّهِ عَلَى اللّهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ وَلَا اللّه عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ وَلَوْلَ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ وَلِكَ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ

ومن أحواله عليه الصلاة والسلام التي تؤكد مراعاة السنة لحال ضعف الإنسان وكبر سنه، ما روي عن السيدة عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا «لَمْ تَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصلِّي صلاَةَ اللَّيْلِ قَاعِدًا قَطُّ حَتَّى أَسنَّ، فَكَانَ يَقْرَأُ قَاعِدًا، حَتَّى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصلِّي صلاَةً اللَّيْلِ قَاعِدًا قَطُّ حَتَّى أَسنَّ، فَكَانَ يَقْرَأُ قَاعِدًا، حَتَّى إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ، فَقَرَأَ نَحْوًا مِنْ تَلاَثِينَ آيةً _ أَوْ أَرْبَعِينَ آيةً _ ثُمَّ رَكَعَ ("".

٢ - مراعاة انشغال قلب الإنسان بما قد يطرأ عليه من أحوال ووقائع:

تحتاج العبادات الإسلامية عامة، والصلاة خاصة إلى حضور قلب وخشوع، ولذلك حرص النبي أن يبعد عن المصلي عن كل ما يصرفه عن ذلك، من تطلع إلى طعام، أو مدافعة للأخبثين، فقدم الاستجابة لما قد يشغل النفس على المبادرة بالعبادة والدخول فيها على هذه الحال.

⁽۱) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الصوم، باب حَقِّ الجِسْمِ فِي الصَّوْم، رقم: ١٩٧٥، ٣٩/٣: والإمام مسلم في صحيحه واللفظ له، كتاب الصيام، النَّهْي عَنْ صَوْمِ الدَّهْرِ لِمَنْ تَضَرَّرَ بِهِ أَوْ فَوَّتَ بِهِ حَقًّا أَوْ لَمْ يُفْطِرِ الْعِيدَيْنِ وَالتَّشْرِيقَ، وَبَيَانِ تَفْضِيلِ صَوْمٍ يَوْمٍ، وَإِفْطَارِ يَوْمٍ، رقم: ١١٥٩، ١١٣/٢. (٢) المنهاج، للإمام النووي، ٢٣٧/٧.

⁽٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، باب إِذَا صلَّى قَاعِدًا، ثُمَّ صَحَّ، أَوْ وَجَدَ خِفَّةٌ، تَمَّمَ مَا بَقِيَ، رقم: ١١١٨، ٤٨/٢.

ومن ذلك تقديمه عليه الصلاة والسلام تناول الطعام، على أداء الصلاة عند النداء إليها، إذا كانت نفس الإنسان تتطلع إليه. فعن أنس بن مالك رضي الله عنه: أنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَنْ قَالَ: «إذَا قُدِّمَ العَشَاءُ، فَابْدَؤوا بِهِ قَبْلَ أَنْ تُصلُّوا صَلاَةَ الله عنه: أنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَنْ عَشَاتِكُمْ» (1). وفي رواية عند الإمام مسلم: «إذَا حَضرَ الْعَشَاءُ، وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَابْدَؤوا بالْعَشَاءِ». وأخرج الإمام مسلم عن عبد الله بن عُمرَ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله عنه، «إذَا وُضِعَ عَشَاءُ أَحَدِكُمْ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَابْدَءؤوا بالْعَشَاء، وَلَا يَعْجَلَنَّ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهُ» (1).

وما يدل على ذلك أيضا نهيه عليه الصلاة والسلام، عن الصلاة مع حاجة المرء إلى قضاء الحاجة من بول أو غائط. فعن عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أن رَسُولَ اللهِ عَلَيْ قال: «لَا صَلَاةَ بِحَضْرَةِ الطَّعَام، وَلَا هُوَ يُدَافِعُهُ الْأَخْبَتَان»(٢).

أما إذا طرأ الأمر المشغل للإنسان وهو في الصلاة، كبكاء الصغير، ونحو ذلك، فقد كان من هديه عليه الصلاة والسلام التخفيف وعدم التطويل في أداء الصلاة. فعن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: «مَا صلَيْتُ وَرَاءَ إِمَامٍ قَطُّ أَخَفَّ صَلاَةً، وَلاَ أَتَمَّ مِنَ النَّبِيِّ في وَإِنْ كَانَ لَيَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ، فيُخَفِّفُ مَخَافَة أَنْ تُفْتَنَ أُمُّهُ (''). أي: تلتهي عن صلاتها فلا تخشع فيها، لاشتغال قلبها ببكائه. ومن التخفيف في الصلاة اختيار سورة قصيرة، أو الاقتصار على آيات معدودة، وقد روى الإمام مسلم الحديث السابق بلفظ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ في

⁽۱) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب الأذان، باب إِذَا حَضَرَ الطَّعَامُ وَأُقِيمَتِ الصَّلاَةُ، رقم: ٦٧٢، ١٣٥/١؛ وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب كَرَاهَةِ الصَّلَاةِ مِعَ مُدَافَعَةِ الْأَخْبَتَيْنِ، ربيد أَكْلُهُ فِي الْحَالِ وَكَرَاهَةِ الصَّلَاةِ مَعَ مُدَافَعَةِ الْأَخْبَتَيْنِ، رقم: ٣٩٢/١.

⁽٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب كَرَاهَةِ الصَّلَاةِ بحَضْرَةِ الطَّعَامَ النَّرِي يُرِيدُ أَكْلُهُ فِي الْحَالِ وَكَرَاهَةِ الصَّلَاةِ مَعَ مُدَافَعَةِ الْأَخْبَئَيْن، رقم: ٥٥٩، ٣٩٢/١.

⁽٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب كَرَاهَةِ الصَّلَاةِ بِحَضْرُةِ الطَّعَامَ الَّذِي يُريدُ أَكُلُهُ فِي الْحَالِ وَكَرَاهَةِ الصَّلَاةِ مَعَ مُدَاهَعَةِ الْأَخْبَتَيْنِ، رقم: ٥٦٠، ٢٩٣/١.

⁽٤) أخرجه البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب الأذان، باب مَنْ أَخَفَّ الصَّلاَةَ عِنْدَ بُكَاءِ الصَّبِيِّ، رقم: ٧٠٨، ١٤٣/١.



يَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ مَعَ أُمِّهِ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَيَقْرَأُ بِالسُّورَةِ الْخَفِيفَةِ، أَوْ بِالسُّورَةِ الْتَفيرةِ» (١).

٣ - مراعاة حال مرض الإنسان:

قد يحول مرض الإنسان دون القيام بالعبادة على وجهها، وهنا يأتي الترخيص النبوي بأداء العبادة بحسب حال المريض وقدرته، فالقيام مع القدرة ركن من أركان الصلاة، لكن قد يصعب تحقيقه على الإنسان حال مرضه أو ضعفه، ولذلك رخص عليه الصلاة والسلام للمريض الذي لا يستطيع القيام في أن يصلي قاعدا أو على جنب. فعن عِمْرَانَ بْنِ حُصيَيْنِ هُمْ، قَالَ: كَانَتْ بي بَوَاسِيرُ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَ فَعَى جَنْبِ الصَّلاَةِ، فَقَالَ: «صَلِّ قَائِمًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبِ» (٢).

ورخص عليه الصلاة والسلام لمن عجز عن استخدام الماء لمرض أو برد، أن يتيمم بدلا من الوضوء أو الغسل، ولذلك غضب عليه الصلاة والسلام حين بلغه أمر الجريح الذي أُمر أن يغتسل بالماء مع ما به من جراحة، فعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: أنَّ رَجُلًا أَصَابَهُ جُرْحٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ، ثُمَّ أَصَابَهُ احْتِلامٌ، فَأُمِرَ بِالاغْتِسَالِ، فَمَاتَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَ ، فَقَالَ: «قَتَلُوهُ قَتَلَهُمِ اللهُ اللهُ يَكُنْ شِفَاءَ الْعِيِّ السُّوالِ».

كما رخص النبي الله المعض الصحابة في لبس ثياب الحرير المحرمة على الرجال، وذلك بسبب حكة أو وجع كان بهما، ففي الحديث الشريف عن أنس بن مالك ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ اللَّهِ رَخَّصَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَالزَّبَيْرِ بْنِ الْعُوَّامِ فِي الْقُمُصِ الْحَريرِ فِي السَّفَرِ مِنْ حِكَّةٍ كَانَتْ بهِمَا» أَوْ وَجَع كَانَ بهِمَا (٤).

⁽١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب أُمْرِ الْأَتِّمَّةِ بِتَحْفِيفِ الصَّلَاةِ فِي تَمَامٍ، رقم: ٤٧٠، ٣٢٢/١

⁽٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، باب إِذَا لَمْ يُطِقْ قَاعِدًا صَلَّى عَلَى جَنْبِ، رقم: 8٨/٢، ١١١٧.

⁽٣) أخرجه أحمد في مسنده، رقم: ٣٠٥٥، وحسنه الشيخ شعيب، ١٧٣/٥.

⁽٤) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب اللباس، باب مَا يُرَخَّصُ لِلرِّجَالِ مِنَ الحَرِيرِ لِلْحِكِّةِ، رقم: ١٥١/٧، ١١٥١/٧؛ والإمام مسلم في صحيحه واللفظ له، كتاب اللباس والزينة، باب جإبَاحَةِ لُبْسِ الْعَرِيرِ لِلرَّجُلِ إِذَا كَانَ بِهِ حِكَّةٌ أَوْ نَحْوُهَا، رقم: ٢٠٧٦، ١٦٤٦/٣.

ومن ذلك أيضا الترخيص للمحرم في حلق شعره إذا آذاه القمل مع تقديم الفدية ، فعَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةً ﴿ أَنَّ النَّبِيَ اللَّهِ مَرَّ بِهِ وَهُوَ بِالْحُدَيْبِيَةِ ، قَبْلَ أَنْ يَدُخُلَ مَكَّة ، وَهُوَ مُحْرِم ، وَهُوَ يُوقِدُ تَحْتَ قِدْرٍ ، وَالْقَمْلُ يَتَهَافَتُ عَلَى وَجْهِهِ ، يَدُخُلَ مَكَّة ، وَهُوَ مُحْرِم ، وَهُوَ يُوقِدُ تَحْتَ قِدْرٍ ، وَالْقَمْلُ يَتَهَافَتُ عَلَى وَجْهِهِ ، فَقَالَ: «فَاحْلِقْ رَأْسَكَ ، وَأَطْعِمْ فَرَقًا بَيْنَ سِبِتَّةِ مَسَاكِينَ ، وَالْفَرَقُ ثَلَاثَةُ أَصُعٍ - ، أَوْ صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، أَوْ الْسُكُ نَسِيكَة » قَالَ ابْنُ أَبِي نَجِيح: «أَو اذْبَحْ شَاةً» (١).

٤ - مراعاة حال السفر:

⁽۱) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الحج، باب النُّسنْكُ شَاةٌ، رقم: ١٨١٧، ١٠/٣؛ والإمام مسلم في صحيحه واللفظ له، كتاب الحج، باب جَوَازِ حَلْقِ الرَّأْسِ لِلْمُحْرِمِ إِذَا كَانَ بِهِ أَذَى، وَوُجُوبِهِ النُّهِدُيَةِ لِحَلْقِهِ، وَبَيَانِ قَدْرِهَا، رقم: ١٢٠١، ٨٦٠/٢.

⁽٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الحج، باب السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ العَذَابِ، رقم: ١٨٠٤، ٨/٣ والإمام مسلم في صحيحه واللفظ له، كتاب الإمارة، باب السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ، وَاسْتِحْبَابِ تَعْجِيل الْمُسَافِر إِلَى أَهْلِهِ بَعْدَ قَضَاءِ شُغْلِهِ، رقم: ١٩٢٧، ١٥٢٦/٣.

 ⁽٣) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاً والمُسافِرِينَ وقصرها، باب صلاً والمُسافِرِينَ وقصرها، رقم: ٦٨٥، ٢٧٨/١.

⁽ع) أُخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب جَوَازِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصِّلَاتَيْن فِي السَّفَر، رقم: ٧٠٤، ٤٨٩/١.



فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَكَانَ يُصلِّي الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشْاءَ جَمِيعًا» (').

كما رخص النبي الله المسافر بالفطر في شهر رمضان، بل فضَّل له الفطر في حال المشقة والتعب، فعن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ فِي سَفَرٍ، فَرَأَى زِحَامًا وَرَجُلًا قَدْ ظُلُّلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟»، فَقَالُوا: صَائِمٌ، فَقَالَ: «لَيْسَ مِنَ البِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ».

بل جعل النبي الفطرين القائمين بخدمة أصحابهم أكثر أجرا من الذين تكبدوا مشقة الصيام حتى قعدوا عن الحركة والعمل، فعن أنس بن مالك ، قَالَ: كُنَّا مَع النَّبِيِّ فَي السَّفَر، فَمِنَّا الصَّائِم وَمِنَّا الْمُفْطِر، قَالَ: فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا فِي يَوْمٍ حَارِّ، أَكْثَرُبنًا ظِلًا صَاحِبُ الْكِسَاء، وَمِنَّا مَنْ يَتَّقِي الشَّمْس فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا فِي يَوْمٍ حَارِّ، أَكْثَرُبنًا ظِلًا صَاحِبُ الْكِسَاء، وَمِنَّا مَنْ يَتَّقِي الشَّمْس بيَدهِ، قَالَ: فَسَقَطَ الصَّوَّامُ، وَقَامَ الْمُفْطِرُونَ، فَضَرَبُوا الْأَبْنِيةِ وَسَقَوْا الرِّكَاب، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ عَنَى: «دَهَبَ الْمُفْطِرُونَ الْيَوْمَ بِالْأَجْر» (٢٠).

٥ - مراعاة حال الفقر:

الإنفاق في وجوه لخير، وتقديم الصدقات، وإعانة المحتاجين من أعمال البر العظيمة، لكن الفقير المحب للخير لا يتيسر له فعل ذلك، وقد شعر فقراء الصحابة رضوان الله عليهم بهذا الأمر، وهم السباقون في الخيرات، فشكوا ذلك إلى النبي أن الذي دلهم على أعمال أخرى تزيد من حسناتهم وترفع درجاتهم. فعَنْ أبي هُرَيْرَة هُم أَنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ أَتَوْا رَسُولَ الله في، فَقَالُوا: ذَهَبَ أَهْلُ الدُّتُورِ جمع دَتْرِ وهو المال الكثير - بالدَّرَجَاتِ الْعُلَى، وَالنَّعِيمِ

⁽۱) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي الْعَضَر، رقم: ٧٠٦، ٢٩٠/١.

⁽٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب الصوم، باب قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَنْ ظُلُّلَ عَلَيْهِ وَالشَّتْدَ الحَرُّ «لَيْسَ مِنَ البِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ»، رقم: ١٩٤٦، ٣٤/٣؛ والإمام مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب جَوَازِ الصَّوْمِ وَالْفِطْرِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ لِلْمُسَافِرِ فِي غَيْرِ مَعْصِيةٍ إِذَا كَانَ سَفَرُهُ مَرْحَلَتَيْنِ فَأَكُثَرَ، وَأَنَّ الْأَفْضَلَ لِمَنْ أَطَاقَهُ بِلَا ضَرَرٍ أَنْ يَصُومَ، وَلِمَنْ يَشُقُّ عَلَيْهِ أَنْ يُفْطِرَ، رقم: ٧٨٦/٢، ١١١٥، ٧٨٦/٢.

⁽٣) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب أَجْرِ الْمُفْطِرِ فِي السَّفَرِ إِذَا تَوَلَّى الْعَمَلَ، رقم: ١١١٩، ٧٨٨/٢.

الْمُقِيمِ، فَقَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» قَالُوا: يُصلُّونَ كَمَا نُصلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصدَّقُونَ وَلَا نَعْتِقُ، فَقَالَ رَسُولَ اللَّهِ ﴿ وَلَا أَعَلَّمُكُمْ وَيَعْتِقُونَ وَلَا نُعْتِقُ، فَقَالَ رَسُولَ اللَّهِ ﴿ وَلَا يَكُونُ أَحَدٌ أَفْضلَ شَيْئًا تُدْرِكُونَ بِهِ مَنْ سَبَقَكُمْ وَتَسْبِقُونَ بِهِ مَنْ بَعْدَكُمْ وَلَا يَكُونُ أَحَدٌ أَفْضلَ مِنْكُمْ إِلَّا مَنْ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُمْ ﴿ قَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولُ اللَّهِ قَالَ: «تُسَبِّحُونَ، مِنْكُمْ وَتَكْبِرُونَ، وَتَحْمَدُونَ، دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً». قَالَ أَبُو صَالِح: فَرَجَعَ فَقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﴿ فَقَالُوا: سَمِعَ إِخْوَانُنَا أَهْلُ الْأَمْوَالِ بِمَا فَعَلْنَا، فَفَعُلُوا مِثْلُهُ اللَّهِ يَقْ: «ذَلِكَ فَصْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ ﴿ ().

ومن مظاهر مراعاة السنة حال الفقر في العبادات الإسلامية، أن الزكاة لم تفرض على جميع المسلمين غنيهم وفقيرهم، وإنما جُعل لها نصاب محدد، فلا زكاة على من يملك أقل من مائتي درهم، أو خمس من الإبل، أو ثلاثين من البقر، أو أربعين من الغنم، أو خمسة أوسق من الثمار والحبوب، والأحاديث في ذلك معلومة مشهورة (٢٠). ومن ذلك ما روي عن جابر بن عبد الله الأنصاري عن رسُولِ الله في أَنَّهُ قَالَ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ مِنَ الْوَرِقِ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ مِنَ الْوَرِقِ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ مِنَ الْوَرِقِ مِنَ النَّمْرِ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةٍ أَوْسُقٍ مِنَ النَّمْرِ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةٍ أَوْسُقٍ مِنَ التَّمْرِ صَدَقَةٌ».

⁽۱) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الأذان، باب الذِّكْرِ بَعْدَ الصَّلاَةِ، رقم: ١٦٨/١، ١٦٨/١؛ والإمام مسلم في صحيحه واللفظ له، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب اسْتِحْبَابِ الذِّكْرِ بَعْدَ الصَّلاَةِ وَبِيَانِ صِفْتِهِ، رقم ٥٩٥، ٢١٦/١.

⁽٢) انظر مثلا سنن الترمذي، أبواب الزكاة، أحاديث رقم: ٦٢٠ -٦٢٣، ٧/٣ -١١٠

⁽٣) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، رقم: ٩٧٩، ٦٧٣/٢. والأُوَاق: جمع أوقية، والأُوقية الشرعية أربعون درهما، والأوسق جمع وَسَق، وهو ستون صاعا، والذَّود هي الإبل. انظر النهاج، للإمام النووى، ٤٩/٧ وما بعدها.



المطلب السادس: مراعاة البعد الفردي والاجتماعي في حياة الإنسان.

من معالم الوسطية والاعتدال في العبادات الإسلامية، مراعاتها للبعد الفردي والاجتماعي في حياة الإنسان، وعدم اقتصارها على بعد دون آخر، وهذه سمة عامة في العبادات الإسلامية لا تكاد تخرج عنها أي عبادة من العبادات، لكن بعض العبادات قد يغلب عليه أحد هذه البعدين. وبناء على ذلك، يمكن تقسيم العبادات في الإسلام من حيث أبعادها وآثارها إلى عبادات فردية وأخرى اجتماعية، وثالثة عامة تجمع بين البعدين الفردي والاجتماعي بشكل واضح وملحوظ.

والقاعدة العامة في تصنيف العبادة، غلبة أحد الجانبين عليها؛ فحيث غلب البعد الفردي، يمكن أن نطلق عليها عبادة فردية، وحيث غلب البعد الاجتماعي، يمكن أن نطلق عليها عبادة اجتماعية، وإذا ظهر فيها البعدان بشكل واضح، يمكن تصنيفها بأنها عبادة فردية اجتماعية.

أما العبادات الفردية فهي العبادات التي تنعكس آثارها على الفرد المسلم خاصة، وإن كانت لا تخلو من أثر اجتماعي عام، وذلك نحو قراءة القرآن، والصلاة والصيام والحج، ومعظم الفروض العينية، فتلك العبادات مع مراعاتها للبعدين الفردي والاجتماعي في حياة الإنسان، فإن المقصود الرئيس في تشريعها تزكية الفرد وتهذيب أخلاقه وسلوكياته (۱).

ومن الأبعاد والآثار الفردية في عبادة الصلاة مثلا، تقوية صلة المرء بخالقه، وتكفيرسيآته، وتنقية سلوكه من الفحشاء والمنكر، إلى غير ذلك من الأبعاد الخاصة بالفرد المسلم. وقد أشارت بعض الأحاديث النبوية الشريفة، إلى بعض تلك الأبعاد، فمن ذلك ما روي عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أنّه سمَعَ رَسُولَ الله في، يَقُولُ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَعْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ، هَلْ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ؟» قَالُوا: لَا يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ، قَالُ بِهِنَّ الْخَطَايَا»(").

⁽١) انظر العبادة، للدكتور أبو الفتح البيانوني، ص٥٨ -٥٩.

⁽٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب مواقيت الصلاة، باب الصَّلَوَاتُ الخَمْسُ كَفَّارَةٌ، رقم: ٥٢٨، ١١٢/١؛ والإمام مسلم في صحيحه واللفظ له، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب الْمَشْيِ إِلَى الصَّلَاةِ تُمْحَى بِهِ الْخَطَايَا، وَتُرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتُ، رقم: ٦٦٧، ٢٦٢١.

والعبادات الاجتماعية، هي العبادات التي يغلب على طبيعتها البعد الاجتماعي، وتتعلق آثارها بالمجتمع عامة، وإن كانت لا تخلو من بعد فردي خاص. ومن ذلك الجهاد في سبيل الله تعالى، وأحكام الأسرة، كالنكاح والطلاق، ونحو ذلك.

ففريضة الجهاد مثلا، الأصل في مشروعيتها صلاح المجتمع، وإعلاء كلمة الله تعالى في الأرض، لكنها لا تخلو من بعد فردي يتعلق بالمجاهد، حيث تعمل على تزكية نفسه، وتدريبه على البذل والتضحية في سبيل الله تعالى، هذا بالإضافة إلى ما ينتج عنها من الثواب العظيم الذي تكفل الله تعالى به لمن خرج مجاهدا في سبيله (۱).

وقد أشارت السنة النبوية إلى البعد الاجتماعي الغالب على هذه العبادة، والمتمثل في إصلاح الناس ودعوتهم إلى دين الله عز وجل، وإعلاء كلمة الله تعالى، ودفع الذل والهوان عن المسلمين. ومن ذلك قول النبي في «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهُدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلاَة وَيُؤْتُوا الزَّكَاة، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّى دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ إِلاَّ بِحَقِّ الإسلام، وَيَقِيمُوا السَّلام، وَحِسالُهُمْ عَلَى اللَّهِ اللهِ الزَّرْع، وَتَرَكْثُمُ الْجِهَاد، سلَّطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ذُلًا لَا يَنْزِعُهُ حَتَّى تَرْجِعُوا إلى دِينِكُمْ "أَنْ

كما أشارت السنة أيضا إلى ما تحمله هذه العبادة من بعد فردي يتمثل في ما يحصله المرء من الثواب العظيم، ومن ذلك ما جاء في حديث أبي هريرة

⁽١) انظر العبادة، للدكتور أبو الفتح البيانوني، ص٥٩.

⁽٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب الإيمان، باب {فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم}، رقم: ٢٥، ١٧/١؛ والإمام مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله، رقم: ٢٠، ١/١٥.

⁽٣) أخرجه الإمام أبو داود، كتاب البيوع، باب، رقم: ٣٤٦٢، ٣٧٤/٣. والحديث بهذا الإسناد فيه ضعف، لكن له إسناد يصح به عند الإمام أحمد في الزهد، كما بينه الحافظ الزيلعي نقلا عن ابن القطان، انظر: نصب الراية لأحاديث الهداية، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف الزيلعي، تحقيق الشيخ محمد عوامة، (مؤسسة الريان للطباعة والنشر، لبنان/دار القبلة للثقافة الإسلامية، السعودية، ط١، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م)، ١٧/٤.





⁽١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب أَفْضَلُ النَّاسِ مُؤْمِنٌ مُجَاهِدٌ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، رقم: ٢٧٨٧، ١٥/٤.

⁽٢) أَخرِجه الإمام البَخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب الغَدُّوَةِ وَالرَّوْحَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَقَابِ قَوْس أَحَدِكُمْ مِنَ الجَنَّةِ، رقم: ٢٧٩٢، ١٦/٤.

⁽٣) أخرجه الإمام الطبراني في المعجم الكبير، ١٦٨/١٨؛ والحاكم، وقال: "هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ"، ووافقه الذهبي. انظر: المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، (دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١١١ههـ/١٩٩٩م)، ٧٨/٢. وقال الهيثمي: "رواه الطبراني في الكبير والأوسط، والبزار بنحوه... وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث، وثقه أحمد وغيره، وبقية رجال البزار ثقات"، مجمع الزوائد، ٢٢٦/٥.

⁽٤) انظر العبادة، للدكتور أبو الفتح البيانوني، ص٦٠ -٦١.

وقد أشار الحديث النبوي إلى البعدين الفردي والاجتماعي لهذه العبادة، ومن ذلك ما روي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، قالَ: «فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ فَلَى زَكَاةَ الْفِطْرِ طُهْرَةً لِلصَّائِمِ مِنَ اللَّعْوِ وَالرَّفَثِ، وَطُعْمَةً لِلْمُسَاكِينِ، مَنْ أَدَّاهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَهِي رَكَاةٌ مَقْبُولَةٌ، وَمَنْ أَدَّاهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَهِي صَدَقَةٌ مِنَ الصَّدَقَاتِ» (۱).

وهكذا راعت العبادات الإسلامية البعد الفردي والاجتماعي في حياة الإنسان، ولم تغفل أحدهما على حساب الآخر، وفي ذلك تربية للفرد المسلم على الموازنة بين هذين الجانبين، والحذر من غلبة الجانب الفردي المؤدي إلى الأنانية والانعزال عن المجتمع، أو غلبة الجانب الاجتماعي المؤدي إلى التقصير في حقوق النفس وتربيتها وتهذيبها، وبذلك تستقيم حياة المسلمين أفرادا وجماعات.

⁽۱) أخرجه الإمام أبو داود في سننه واللفظ له، كتاب الزكاة، باب زَكَاةِ الْفِطْرِ، رقم: (١٦٠٩)، ١١١/٢؛ والإمام ابن ماجه في سننه، كتاب الزكاة، باب صَدَقَةِ الْفِطْرِ، رقم: (١٨٢٧)، ٥٨٥/١.



الخاتمة:

عرض البحث لمعالم الوسطية والاعتدال في جانب العبادات في ضوء السنة النبوية المطهرة، وكان من أهم النتائج التي توصل إليها ما يأتي:

1 -من المعالم الرئيسة لوسطية العبادات الإسلامية، شمولها لجميع جوانب النفس البشرية الثلاثة، وهي: الروح، والعقل، والجسد، وعدم إهمال أي جانب منها على حساب جانب آخر. فقد عملت العبادات الإسلامية على تزكية هذه الجوانب الثلاثة، بطريقة تضمن انسجامها وعدم التناقض فيما بينها، في توازن بديع أبدعه خالقُ الإنسان، والعالمُ بما يصلحه ويحقق له السعادة في الدنيا والآخرة.

٢ -راعت السنة النبوية في جانب تشريع العبادات طبيعة النفس البشرية التي خلقت من المادة والروح، والتي تميل إلى ما يريح النفس ويسهل عليها، وتعزف عن كل ما يرهقها ويشق عليها، وترغب في الترويح والتغيير، وتضيق ذرعا بالاستمرار على حال واحدة في جميع الأوقات، فنهت عن التبتل والرهبانية، وحذرت من الغلو في الدين، كما دعت في مقابل ذلك إلى التيسير ورفع الحرج، وأمرت بالرفق في أداء العبادات، وأكدت على مشروعية الترويح عن النفس وأهميته.

٣ -راعت السنة النبوية الشريفة قدرات النفس البشرية، فدعت إلى التسديد والمقاربة، وأمرت بممارسة العبادة على قدر الطاقة، وعدم تكليف النفس ما لا تقدر عليه من الأفعال والأحوال، كما حثت على الأخذ بالرخص الشرعية والعمل بها.

٤ -لم تكتف السنة النبوية بمراعاة قدرات النفس الإنسانية وإمكاناتها، بل راعت كذلك ما تحتاج إليه من طعام وشراب، ونوم ونكاح، وغير ذلك من الحاجات البشرية، فدعت إلى الاهتمام بتلك الحاجات وعدم إهمالها، ونهت عن المبالغة في العبادات وأعمال البر المتوعة على حساب تلك الحاجات الإنسانية.

 ٥ -اشتملت الأحاديث النبوية الشريفة على عدد من الأمثلة التي تؤكد مراعاة الأحاديث النبوية المتعلقة بالشعائر التعبدية لأحوال النفس البشرية، من قوة وضعف، وصحة ومرض، وإقامة وسفر، وغنى وفقر، وانشغال قلب وفكر، فقدمت الاستجابة لما قد يشغل النفس على المبادرة بالعبادة والدخول فيها على هذه الحال، كما نبهت إلى التخفيف في أداء بعض العبادات استجابة لبعض تلك الأحوال.

T -من معالم الوسطية والاعتدال في العبادات الإسلامية، مراعاتها للبعد الفردي والاجتماعي في حياة الإنسان، وعدم اقتصارها على بعد دون آخر، وهذه سمة عامة في العبادات الإسلامية لا تكاد تخرج عنها أي عبادة من العبادات. وفي ذلك تربية للفرد المسلم على الموازنة بين هذين الجانبين، والحذر من غلبة الجانب الفردي المؤدي إلى الأنانية والانعزال عن المجتمع، أو غلبة الجانب الاجتماعي المؤدي إلى التقصير في حقوق النفس وتربيتها وتهذيبها.

وفي الختام، يتقدم الباحث بالشكر الجزيل للإخوة القائمين على كرسي الأمير سلطان لاعتمادهم هذا البحث ضمن الأعمال الموكلة للباحث، سائلا الله تعالى أن يتقبل منا صالح الأعمال، وأن ينفع بما يقدمه الكرسي من الدراسات والأبحاث الإسلام والمسلمين.

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.







فهرس المصادر والمراجع:

- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م).
 - إحياء علوم الدين، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، (دار المعرفة، بيروت).
- الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي، تحقيق: سالم محمد عطا، ومحمد علي معوض، (دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م).
- إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد حامد الفقى، (مكتبة المعارف، الرياض، المملكة العربية السعودية).
- اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الدمشقي، تحقيق: ناصر عبد الكريم العقل، (دار عالم الكتب، بيروت، لبنان، ط٧، ١٤١٩هـ /١٩٩٩م).
- التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، (دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م).
- تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، (دار الكتب العلمية، منشورات محمد على بيضون، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ).
- تفسير المنار، محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منالا علي خليفة القلموني الحسيني، (الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠م).
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، ومحمد عبد الكبير البكري، (وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب،١٣٨٧ه).
- التوقيف على مهمات التعاريف، زين الدين عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين المناوي، (عالم الكتب، القاهرة، ط١، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م).
- جامع البيان، جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، (مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م).

- الجامع لأحكام القرآن، للإمام أبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري الخزرجي القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، (دار الكتب المصرية، القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ/١٩٦٤م).
- الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة، زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، تحقيق: د. مازن المبارك، (دار الفكر المعاصر، بيروت، ط١، ١٤١١ه).
- الخصائص العامة للإسلام، للدكتور يوسف القرضاوي، (مؤسسة الرسالة، ط١٠، ١٩٩٧م).
- الزهد والرقائق لابن المبارك، أبو عبد الرحمن عبد الله بن المبارك، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمى، (دار الكتب العلمية، بيروت).
- السنة، أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون البغدادي الحنبلي، تحقيق: د. عطية الزهراني، (دار الراية، الرياض، ط١، ١٤١٠هـ/ ١٩٨٩م).
- سنن ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابى الحلبى، دت.).
- سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السِّجسْتاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد (المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، دت.).
- سنن الترمذي، للإمام محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض، (مكتبة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط۲، ۱۳۹۵هـ/۱۳۹۵م).
- السنن الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط۳، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م).
- شرح سنن أبي داود، للإمام بدر الدين محمود بن أحمد العيني، تحقيق: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري، (مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م).
- شرح صحيح البخارى، ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، (مكتبة الرشد، السعودية، الرياض، ط٢، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م).
- صحيح البخاري، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، (دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢ه).
- صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقى، (دار إحياء التراث العربى، بيروت، دت.).
 - الصوم عبادة ووقاية، محيي الدين عبد الحميد، (دار القادسية، ١٩٩٣م).
 - الصوم وأمراض السمنة، محمد على البار، (الدار السعودية، ١٩٨٤).

معالم الوسطية في العبادات الإسلامية

- الطب النبوي، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، تحقيق: مصطفى خضر دونمز التركي، (دار ابن حزم، ط١، ٢٠٠٦م). المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، في تخريج ما في الإحياء من الأخبار، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، (دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م).
- عالج نفسك بالصلاة: الصلاة خير العبادات وأفضل العادات، محيي الدين عبد الحميد، (دار القادسية، ١٩٩٤م).
- عالج نفسك بالصوم: الصوم والصحة، نجيب الكيلاني، (مؤسسة الرسالة، ١٩٧٨م).
- العبادة: دراسة منهجية شاملة في ضوء الكتاب والسنة، الدكتور محمد أبو الفتح البيانوني، (دار السلام، القاهرة، ط١، ١٩٨٤/٥١٤٠٤م).
- العبادة في الإسلام، الدكتور يوسف القرضاوي، (مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٩٨٦م).
- العبودية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، تحقيق: محمد زهير الشاويش، (المكتب الإسلامي، بيروت، ط٧، ٢٦١هـ/٢٠٥م).
- عون المعبود شرح سنن أبي داود، أبو عبد الرحمن محمد أشرف العظيم آبادي، (دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤١٥ه).
- غريب الحديث، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، تحقيق: الدكتور عبد المعطي أمين القلعجي، (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م).
- الفتاوى الكبرى لابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، (دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٨هـ ١٩٨٧م).
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، إشراف: محب الدين الخطيب، (دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩ه).
- فيض القدير شرح الجامع الصغير، زين الدين عبد الرؤوف المناوي، (المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط١، ١٣٥٦ه).
- كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، للشيخ إسماعيل بن محمد العجلوني، (مؤسسة الرسالة، ١٩٨٥م).
- كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه، محمد بن عبد الهادي، نور الدين السندي، (دار الجيل، بيروت، دت.).
- لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن على الإفريقي، (دار صادر، بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ).

- المجتبى من السنن (السنن الصغرى للنسائي)، للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٢، ٦٨٦هـ/١٩٨٦م).
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي تحقيق: حسام الدين القدسي، (مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م).
- مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، (مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، الملكة العربية السعودية، ١٩٩٥هـ/١٩٩٥م).
- مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي،
 تحقيق: يوسف الشيخ محمد، (المكتبة العصرية، بيروت، ط٥، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م).
- مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، (مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ/٢٠١م).
- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر البوصيري، تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي، (دار العربية، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ).
- المعجم الكبير، سليمان بن أحمد: أبو القاسم الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفى، (مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط٢، د.ت.).
 - المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، دار الدعوة.
- المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م).
- المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، (دار القلم، بيروت، ط١، ١٤١٢ه).
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي،
 (دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط۲، ۱۳۹۲ه).
- الموافقات، إبراهيم بن موسى بن محمد الشهير بالشاطبي، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، (دار ابن عفان، ط١، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م).
- نصب الراية لأحاديث الهداية، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف الزيلعي، تحقيق الشيخ محمد عوامة، (مؤسسة الريان للطباعة والنشر، لبنان/دار القبلة للثقافة الإسلامية، السعودية، ط١، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م).



معالم الوسطية في العبادات الإسلامية

- النهاية في غريب الحديث والأثر، لمجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، (المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م).
- نوادر الأصول في أحاديث الرسول ﷺ، محمد بن علي بن الحسن، أبو عبد الله،
 الحكيم الترمذي، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، (دار الجيل، بيروت).
- الوابل الصيب من الكلم الطيب، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، تحقيق: سيد إبراهيم، (دار الحديث، القاهرة، ط٣، ١٩٩٩م).
 - وسطية الإسلام، للدكتور أحمد عمر هاشم، (دار الرشاد، ١٩٩٨م).
- الوسطية في ضوء القرآن الكريم، للدكتور ناصر بن سليمان العمر، (دار الوطن، الرياض، ط١، ١٤١٣هـ).
- الوسطية مطلبا شرعيا وحضاريا، للدكتور وهبة الزحيلي، (المركز العالمي للوسطية، الكويت، ط١، ١٤٢٧هـ/٢٠٦م).
 - وفي الصلاة صحة ووقاية، فارس علوان، (دار السلام، ١٩٩٥).



